الإشارات القرآنيّة للعلوم الحديثيّة – دراسةٌ استقرائيّة تحليليّة

أحمد عبد الله عيد المخيال

أستاذ الحديث وعلومه المشارك، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت – الكويت

al-mekhyal@hotmail.com

تاريخ استلام البحث: ١٩/ ٤/ ٢٠٢٠ تاريخ تحكيمه: ٢٧/ ٨/ ٢٠٢٠ تاريخ قبوله للنشر: ٢٦/ ١٠/ ٢٠٢٠

ملخص البحث

أهداف البحث: يهدفُ البحث إلى ردّ أنواع علوم الحديث إلى دليلها الذي يقررها من كتاب الله ﷻ، وبيان التأصيل المنهجي عند المحدثين من القرآن الكريم، حيثُ دار موضوعه على جمع الأصول القرآنيّة الدّالّة على أنواع علوم الحديث في جانبيها: الروايةِ والدرايةِ، وتحليلها بالرّجوع إلى الكتب الحديثيّة المتخصصة.

منهج الدراسة: اتّبع الباحث المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي؛ لإنجاز أهداف الدراسة وغاياتها، فتتبع الباحث مواطن الآيات القرآنيّة الدالة على علوم الحديث من جانبي: الدراية والرواية، في كُتب علوم الحديث المؤلفةِ قديمًا وحديثًا، دون تكلّفٍ في جمعها وحرِصَ على ربطها مع النّوع الذي تتعلّق به من علوم الحديث وبيان دلالتها.

النتائج: توصّل الباحث إلى نتائج علميّة من أبرزها: التأكّيد على متانة قواعد المحدثين وتأصيلها من رب العزّة، وتوضيح وجه من أوجه حفظ الله لدينه، وسنة نبيّه، وبيان تنوع دلالة القرآن الكريم على العلوم الحديثيّة إلى نوعين: دلالة صريحة، ودلالة استنباطيّة، والتأكيد على أنّ آية الحجرات هي العمدة في اشتراط العدالة في الرّواة.

أصالة البحث: تكمن القيمة العلميّة في كونه أحد الموضوعات المهمة في العمل على تثبيت قواعد علوم الحديث ومصطلحه، ومن المؤمَّل أن تكون هذه الدراسة مرجعًا للمؤلفين، والمعلمين في مصطلح الحديث؛ لبيان التأصيل القرآني لأنواع علوم الحديث.

الكلمات المفتاحية: القرآن كريم، علوم الحديث، إشارات قرآنيّة، تأصيل، الدلالة.

للاقتباس: أحمد عبد الله المخيال، «الإشارات القرآنيّة للعلوم الحديثيّة – دراسةٌ استقرائيّة تحليليّة»، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، المجلد ٣٨، العدد ٢، ٢٠٢١.

https://doi.org/10.29117/jcsis.2021.0270

© ٢٠٢١، أحمد عبد الله المخيال، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، دار نشر جامعة قطر. تم نشر هذه المقالة البحثية وفقًا لشروط Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International (CC BY-NC 4.0). وتسمح هذه الرخصة بالاستخدام غير التجاري، وينبغي نسبة العمل إلى صاحبه، مع بيان أي تعديلات عليه. كما تتيح حرية نسخ، وتوزيع، ونقل العمل بأي شكل من الأشكال، أو بأية وسيلة، ومزجه وتحويله والبناء عليه، طالما يُنسب العمل الأصلي إلى المؤلف.

https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0

The Quranic Rooting to Hadith Science

An Inductive Analytical Study

Ahmad Abdullah AlMekhyal
Associate Professor of Hadith and its Sciences,
College of Sharia and Islamic Studies, Kuwait University, Kuwait
Al-mekhyal@hotmail.com

Received: 19/4/2020 Revised: 27/8/2020 Accepted: 26/10/2020

Abstract

Purpose: The study aims to trace the types prophetic Hadith sciences to its origins in the Book of Allah. It also states the methodological rooting of Muhaddithin (scholars of Hadith) from the Qur'an. The theme focuses on the collection of Qur'anic origins indicating the types of Hadith sciences in the aspects of narration and knowledge, and analysing them by reference to specialized modern books.
Methodology: The researcher relies on the inductive and the analytical method to accomplish the objectives and goals of the study. He traces the Qur'anic Ayah (verses) indicating the Hadith sciences from both aspects of knowledge and narration in early and modern books of Hadith sciences, without being exhausted in collecting and keen to link them with the type they related to of Hadith sciences and the statement of its significance.
Findings: The study reaches scientific results, the most prominent of which are: emphasizing the strength of the rules of Muhaddithin and rooting them from the Book of Allah, clarifying the aspect of Allah's preservation of His religion, the Sunnah of his prophet, and the statement of the diversity of the Qur'an's as a reference to Hadeeth sciences into two types: an explicit reference and inference and an emphasis on the fact that the Ayah of Qur'anic chapter of "Al-Hujurat" related to the subject of verification in the transmission of news is the key condition in the requirement of impartiality of the narrators.
Originality: The scientific value lies in the fact that it is one of the important topics in working to establish the rules of Hadith sciences and its terminology. It is hoped that this study will be a reference for authors and teachers in the Hadith terminology to demonstrate the Qur'anic rooting of types of Hadith sciences.

Keywords: The Holy Qur'an; Hadith science; Qur'anic references; Knowledge and narration; semantics

Cite this article as: Ahmad Abdullah AlMekhyal. "The Quranic Rooting to Hadith Science - An Inductive Analytical Study", *Journal of College of Sharia and Islamic Studies*, Volume 38, Issue 2, (2021).

https://doi.org/10.29117/jcsis.2021.0270

© 2021, Ahmad Abdullah AlMekhya, Published in *Journal of College of Sharia and Islamic Studies*. Published by QU Press. This article is published under the terms of the Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International (CC BY-NC 4.0), which permits non-commercial use of the material, appropriate credit, and indication if changes in the material were made. You can copy and redistribute the material in any medium or format as well as remix, transform, and build upon the material, provided the original work is properly cited.
The full terms of this licence may be seen at https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/.

المقدمـــة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد فضّل الله دين الإسلام بتشريعٍ أنزله في كتابٍ ﴿أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]، وجعل فيه تفصيل كلِّ شيءٍ ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا﴾ [الإسراء: ١٢].

ولا طريق إلى معرفة ما جاء به الرسول ﷺ إلا بالرواية؛ لذلك حذّر النبي ﷺ من الكذب عليه وتوعّد من تعمّد ذلك بالنار(١)، واحتاط الصّحابة وتثبّتوا في حديث نبيّهم ﷺ.

وأدرك الأوّلون من نُقّاد الحديث والأثر أهميّة التمييز والصيانة لحديث رسول الله ﷺ، فاشتغلوا بنقد المرويات وتمييزها، قال عبد الرحمن بن مهدي: «لا يجوز أن يكون الرجل إمامًا، حتىّ يعلم ما يصح ممّا لا يصح، وحتى لا يحتج بكل شيء، وحتى يعْلم مخارج العلم»(٢).

فكان تأصيل علم رواية الحديث من كتاب الله ﷻ وما أرشد إليه النبيّ ﷺ وأصّله الصحابة -رضي الله عنهم- ثمّ جاء عصر التابعين فتكلّموا في الأسانيد والرُّواة، قال ابن سيرين: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلمّا وقعت الفتنة قالوا: سمّوا لنا رجالكم، فيُنظر إلى أهل السُّنة فيُؤخذ حديثهم، ويُنظر إلى أهل البدع فلا يُؤخذ حديثهم»(٣).

والناظر في علوم الحديث وأنواعه يجد تأصيلها منثورًا في كتب أهل العلم، قبل تطوّر التأليف فيها، ممّا يدلّ على أنّ الاجتهاد في ذكر قوانين الرواية عند المحدّثين معمولٌ به، ومأجورٌ صاحبه عليه.

والشروط التي اشترطها علماء الحديث ونقّاده يرجعُ أصلها إلى الأوامر الربّانيّة في كتاب الله ﷻ، كما تنطلق القواعد المنهجيّة عند المحدثين؛ لتمييز الحديث الصحيح من السقيم منها، فإنّ علم مصطلح الحديث وقواعد المحدثين إنما هو نتاج تلك الأوامر الربّانيّة وثمرتها، ولم يخلُ نوعٌ من أنواع علوم الحديث من أصلٍ يرجعُ إليه في كتاب الله ﷻ على ما سيظهر في هذا البحث، ممّا يدلّ على أنّ علوم الحديث أصيلةٌ ومتينةٌ أساسًا.

---

(١) حديث صحيح مُتواترٌ، رواه عن النبي ﷺ خلق كثيرٌ من أصحابه. وهو عند محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري: كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، رقم: (١٠٧)، (جدة: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، ط١، ج: ١، ص: ٣٣. من حديث الزبير بن العوام.

(٢) أخرجه أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، رقم: (١٢٨٣٩)، (مصر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م)، (مصوّرة)؛ وأحمد بن الحسين، أبو بكر البيهقي، في المدخل إلى السنن الكبرى، رقم: (١٨٨)، تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، (الكويت: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي)، ب.ط، ص: ١٧٩.

(٣) أخرجه مسلم بن الحجاج النيسابوري، مقدمة صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ب.ط، ص: ١٥.

أهميّة البحث:

تكمنُ أهميّة البحث كونه يظهر من خلاله بيان جذور وأصالة قواعد علوم الحديث ومصطلحه، وإبرازُ وجه من أوجه إعجازُ القرآن الكريم حيثُ جاء بالتأصيل لعلوم الشريعة، ومنها: حماية ما أراده الله وأمر به أو نهى عنه، وإيجاب البلاغ على النبي ﷺ.

كما يسعى البحث إلى إبراز شموليّة القرآن الكريم، الذي قعّد القواعد العامّة، وأنارَ الطريق للعلماء، ولم يُغلق دونهم بابٌ يدخلُ فيه الاستنباط.

كما لا يخفى ضرورة ربط النصوص القرآنيّة بعلوم الحديث المستمدة منها في هذا العصر، والعمل على إبرازها.

مشكلة البحث:

إن مشكلة البحث تظهر في غياب تصوّر العلاقة المنهجية الوثيقة، بين القرآن الكريم وعلوم الحديث النبوي الشريف لدى الباحثين، حتى ظنَ كثيرون منهم عدم قيامها؛ لغفلتهم عنها، وعن دورها في تأصيل قواعد النقل والفهم السليمين للنصوص الشرعية، مما جعل من الواجب توضيح هذه العلاقة بذكر أمثلتها وبيان دلالتها مع التأكيد على أسس المنهج الذي سار عليه المحدثون من خلال قواعد القرآن الكريم.

أسئلة البحث:

يسعى الباحث في هذا البحث إلى الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ما العلاقة المنهجيّة بين القرآن الكريم وعلوم الحديث؟ وكيف تحققت؟
- ما وجه التأصيل القرآني لأنواع علوم الحديث؟
- كم عدد الآيات القرآنية التي استدل بها العلماء على مسائل وأنواع علوم الحديث؟

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى عدّة أمور، من أبرزها:

- ربط أنواع علوم الحديث ومسائله بالآيات القرآنية التي تدلّ عليها وتُشير لها.
- بيان التأصيل المنهجي عند المحدثين من كتاب الله.

منهج البحث:

سيتمّ الاعتماد على وسيلتين في هذه الدراسة، وهما:

١ – **الاستقراء**: إذ تتبعتُ مواطن ذكر الآيات القرآنيّة الدالة على علوم الحديث، من جانبي: الدراية

والروايـة، فالدرايـة: هـي المتعلقـة بالتصحيـح والتضعيـف، والجـرح والتعديـل، والاتّصـال والانقطـاع، والروايـة: كأحـكام تحمّـل الحديـث وأدائـه، ومـا يتّصـل بفنونهـا ضبطًـا وتدوينًـا وتحريـرًا وآدابًـا، مـع محاولـة قـراءة النّـص ضمـن سـياقه، وذلـك مـن خـلال الكتـب المؤلفـة في علـوم الحديـث قديمًا وحديثًـا، وأسـعى ألّا أتكلـف في جمـع الآيـات القرآنيّـة الدالـة عـلى مسـألة أو نـوعٍ مـن العلـوم الحديثيّـة.

٢- **التحليل**: حيثُ أقوم بربط الآيات مع النوع المتعلق بها من علوم الحديث، وأبيّن وجه الاستدلال بها.

الدراسات السابقة:

تتبعـتُ الدراسـات السـابقة المتعلقـة بموضـوع الأصـول القرآنيـة، فلـم أقـف عـلى بحـثٍ علمـي أكاديمـي، أو دراسـةٍ تجمـع أطـراف الموضـوع، تتفـق مـع دراسـتي مـن حيـث سـعة الاسـتقراء، وطريقـة المعالجـة للموضـوع، والنتائـج التـي أسـعى إليهـا، بـما يصرفنـي عـن الـشروع في هـذا البحـث، إلا أننـي وقفـت عـلى دراسـتين متفاوتتـين حـول الموضـوع، وهـي:

١. أدلـة علـم المصطلـح الحديـث، إعـداد: زهـير عثـمان عـلي نـور، بحـث محكّـم، مجلـة المنـارة، جامعـة آل البيـت، المفـرق، الأردن، المجلـد الخامـس، العـدد الثـاني، كانـون الثـاني، ٢٠٠٠م.

كانـت عنايـة الباحـث بجمـع أدلـة السّـنّة النبويـة والآثـار، دون أدلـة القـرآن الكريـم، ولم يتطـرّق للتأصيـل القـرآني.

٢. التأصيـل القـرآني لبعـض مصطلحـات المحدثـين (تقسـيم الحديـث مـن حيـث تعـدد طرقـه، ومـن حيـث القبول والـرّد)، إعـداد: فضـل الرحمـن محمـود، مسـعود أحمـد، الجامعـة الإسـلاميّة العالميّـة، إسـلام آباد، باكسـتان.

وهـي أشـبه مـا يكـون بمقـال علمـي لم يتجـاوز الأربـع عـشرة صفحـة، تأصيـل القـرآن لبعـض مصطلحـات وهـذه جزئيـة مـن موضـوع بحثـي، دون الدراسـة الاسـتقرائيّة، مـع شرحـه لبعـض أنـواع علـوم الحديـث، دون التحليـل والربـط بينهـا.

ولم أجـد مـن جمعهـا وبـيّن تأصليهـا القـرآني والخـروج بالنتائـج المرجـوة، والله أسـأل أن يرزقنـي الإخـلاص في القـول والعمـل.

خطة البحث:

مقدمـة تتنـاول مـا ذكرتـه مـن أهميّـة البحـث وأهدافـه وأسـئلة، ومنهـج البحـث، والدراسـات السـابقة، ثـمّ خطـة البحـث، وهـي: مدخـلٌ، وخمسـة مطالـب، وخاتمـة، عـلى النحـو الآتي:

المدخل: دلالة ألفاظ القرآن الكريم وشموليتها.

المطلب الأول: الإشارات القرآنيّة الدالّة على حفظ السّنّة وبيانها.

المطلب الثاني: الإشارات القرآنيّة الدالّة على اشتراط العدالة والضبط، وما يتعلق بهما.

المطلب الثالث: الإشارات القرآنيّة الدالّة على الحديث المردود.

المطلب الرابع: الإشارات القرآنيّة الدالّة على أحوال الرواة وأسمائهم.

المطلب الخامس: الإشارات القرآنيّة الدالّة على أحوال الرواية وعلومها.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

المدخل: دلالة ألفاظ القرآن الكريم وشموليتها

اختصّ الله نبيّه محمدًا ﷺ بخير كتابٍ أُنزل، وكرّم أمته بهذا القرآن الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾، فأعجز الأمم السابقة واللاحقة، وتحدّى به خلقَه ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾، فمِن إعجازه ما يظهرُ في بلاغة أسلوبه، وسمو معانيه، وجوامع كلمه، قال الجويني: «ومِن مواد أصول الفقه العربية، فإنه يتعلق طرف صالح منه بالكلام على مقتضى الألفاظ ولن يكون المرءُ على ثقة من هذا الطرف حتى يكون محققًا مستقلًا باللغة والعربية»[1].

وعليه، فالاستدلال بالكتاب والسنة مبنيٌّ على معرفة طُرق العرب في الفهم، ومن جُملة أصول الفقه طُرق دلالة الألفاظ على المعاني من: عموم وخصوص، وإطلاق وتقييد، واشتراك وإجمال، ومنطوق ومفهوم، وحقيقة ومجاز، وهذه كلها إنما يُتبع فيها ما جرى عليه عُرف أهل اللغة الذين نزل القرآن بلغتهم وتكلم الرسول ﷺ بها.

وقد ذكر أهل العلم أنّ دلالة اللفظ على المعنى، إمّا أن تكون عبارة النص، وهي دلالةُ اللَّفظِ على المعنى المُتبادِرِ فهمُه من نفسِ صيغَتِهِ، أو إشارة النص، وهي دلالةُ اللَّفظِ على معنى غيرِ مقصودٍ من سياقِه، لكنَّهُ لازمٌ لِما يُفهمُ من عبارَةِ النَّصِّ، أو دلالة النص، وهي دلالَةُ اللَّفظِ على ثُبوتِ حكمِ المنطوقِ – أي: عبارة النَّصِّ – المسكوتِ عنهُ لاشتِراكِهِمَا في علَّةِ الحُكمِ، وهذهِ العِلَّةُ تُدركُ بمجرَّدِ فهمِ اللُّغةِ، لا تتوقَّفُ على بحثٍ واجتهادٍ، أو اقتضاء النص، وهي المعنَى الَّذي لا تستقيمُ دلالَةُ الكلامُ إلاَّ بتقديرِهِ، أو مفهوم المخالفة، وهو إثباتُ نقيضِ حكمِ المنطوقِ به للمسكوتِ عنهُ[2].

(١) أبو المعالي الجويني، إمام الحرمين، (ت: ٤٧٨هـ)، البرهان في أصول الفقه، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م)، ط١، ج: ١، ص: ٧٨.

(٢) عبد الله بن يوسف الجديع، تيسيرُ علم أصول الفقه، (بيروت: مؤسسة الريان، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م)، ط١، ص: ٣١٢.

وممّا تقدّم يتبيّن أنَّ كثيرًا من التشريعات الإسلامية لا تقع على العباد بدلالةٍ التنصيص عليها فقط؛ بل نجد اللفظ يحتمله معنى آخر ويقرره، كما سيأتي في مباحث أنواع علوم الحديث أنّ الآيات القرآنية دللت على بعضها بالنّص وعلى بعضها بالإشارة والإيماء، «وإذا ثَبَتَ أنّ للكلام دلالةً على معنى فرعي خادمٌ للأصل؛ كان من الواجب أن نهتم به»[(١)].

يقول الدكتور همام سعيد: «والحق الذي لا مِرية فيه أن منهجية المحدثين منهجية قرآنية، وأنها مظهر من مظاهر إعجاز هذا الدين، وكما حفظ الله كتابه الكريم من كل تبديل أو تغيير، فقد حفظ السنة بمجموعها، وصانها من الاندثار والنسيان»[(٢)].

المطلب الأول: الإشارات القرآنيّة الدالّ على حفظ السّنّة وبيانها

من المفاخر العظيمة للأمة الإسلامية أنَّ الله تعالى حَفِظَ كتابها من بين الكتب السوالف، وصان بجانبه السُّنة المطهرة وحَفِظَها من الضياع والعبث والكذب والتحريف؛ لأنَّ السُّنَّة هي الموضّحة لما أراده الله وأمر به، وهذا الحفظ بيانٌ لظهور منهج الصيانة عند المحدثين، وقد جاءت الآيات القرآنيّة دالةٌ على هذا الحفظ، كما جاءت دالةٌ على بيان السّنّة وتأصيل قواعد الرواية.

ويتضح هذا الحفظ والصيانة في الأوجه الآتية:

دلالةُ القرآن الكريم على أنّ السّنّة محفوظةٌ:

وذلك من خلال الآيات الآتية:

أولًا: قال تعالى: ﴿إِنا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحِجْر: ٩].

دلّ القرآن الكريم على أنَّ الله ﷻ حافظٌ دينه، وأن السنن ثابتةٌ بنقل العدول، فالقرآن محفوظٌ بحفظ الله بنصّ الآية، وأمّا السّنة فقيّض لها جهابذة أهل الحديث ونقاد أسانيده، فلا يبقى حديثًا مكذوبًا على النبيﷺ، قال السخاوي: «ومَيّزوا الغثَّ من السمين، والمزلزل من المَكين، وقاموا بأعباءِ ما تحمّلوه، ولذا لما قِيل لابن المبارك: هذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: تعيش لها الجَهابذةُ، ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الْحِجْرِ: ٩]»[(٣)].

---

(١) محمد عبد اللطيف عبد العاطي، إدراك المعاني الكلية في القرآن الكريم، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة قطر، المجلد ٣٥، عدد ١، ٢٠١٧م، ص: ٦٨.

(٢) همّام عبد الرحيم سعيد، الفكر المنهجي عند المحدثين، (الرياض: بيان مركز البحوث والدراسات، ١٤٣٣ه)، ط١، ص: ٢٤.

(٣) محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، تحقيق: علي حسين علي، (مصر، مكتبة السنة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م)، ط١، ج: ١، ص: ٣١٩.

ثانيًا: قال تعالى: ﴿اللهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

هذه الآية تشهد لما ذكره النووي بقوله: «وهذا إخبار منه ﷺ بصيانة العلم وحفظه وعدالة ناقليه، وأنَّ الله تعالى يُوفق له في كل عصر خلفاء من العدول يحملونه وينفون عنه التحريف وما بعده فلا يضيع، وهذا تصريح بعدالة حامليه في كل عصر، وهكذا وقع ولله الحمد، وهذا من أعلام النبوة، ولا يضر مع هذا كون بعض الفساق يعرف شيئًا من العلم، فإنَّ الحديث إنما هو إخبار بأن العدول يحملونه لا أن غيرهم لا يعرف شيئًا منه»[(١)].

دلالةُ القرآن الكريم على أنَّ السّنّة مبيّنةٌ له:

دلّ القرآن الكريم على أنّ السّنّة مبيّنةٌ للقرآن، فهي محفوظةٌ بحفظ الله للقرآن كما تقدّم، وذلك من خلال الآيات الآتية: قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤]، وقال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، فالحديث النبوي جاء مؤكّدًا لما في القرآن الكريم من حقائق الدين وشرائعه، ومفسّرًا ومبيّنًا لما أُجمل[(٢)].

دلالةُ القرآن الكريم على التوثّق بطلب الأسانيد:

دلّ القرآن الكريم على طلب الإسناد، وما يفعله المحدثون من التشدّد في الأخبار، وذلك من خلال قوله تعالى: ﴿ائْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأحقاف: ٤]، فسّر مطر الورّاق ﴿أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ﴾ بأنّه إسناد الحديث[(٣)]، فالمحدثين شدّدوا في طلب الإسناد، وحققوا ودققوا فيه[(٤)].

قال الطوفي: «قيل: معناه حدثني أبي عن جدي، فيحتج به المحدثون على شرف علم الحديث والإسناد. وقيل: هو ضرب الرمل، فيحتج به الرمّالون»[(٥)]، وقال الزركشي: «﴿أَو أثارة من علم﴾ أي بَقِيَّة مِنْهُ،

(١) محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تهذيب الأسماء واللغات، عنيت بنشره: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ب.ط، ج: ١، ص: ١٧.

(٢) انظر: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم القرطبي، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (بيروت: دار الآفاق الجديدة)، ب.ط، ج: ١، ص: ٩٥؛ محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، (الرياض: دار العاصمة، ١٤٠٨ه)، ط١، ج: ٢ ص: ٣٧١؛ عمر بن موفّق النشوقاتي، علم رواية الحديث تأصيله ومراحله وطرائقه وقضاياه المعاصرة، (بيروت: دار البشائر الإسلاميّة، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨م)، ط١، ص: ١١٢.

(٣) أبو محمد الرامهرمزي، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٤هـ)، ط٣، ص: ٢١٠؛ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، المعروف بابن البيّع، المدخل إلى كتاب الإكليل، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، (الإسكندرية: دار الدعوة، [د.ت])، ص: ٨٢؛ أبو بكر الخطيب البغدادي، شرف أصحاب الحديث، تحقيق: محمد سعيد خطي اوغلي، (أنقرة: دار إحياء السنة النبوية، [د.ت])، ص: ٣٩.

(٤) محمد بن عبد الله حيّاني، لمحات في دقة المحدثين المنهجيّة للحفاظ على السّنّة النبويّة، (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م)، ط١، ص: ٣٢.

(٥) سليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري، الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل،

وَجعل البُخَارِيّ فِي شرح الْمفصل سنَن رَسُول الله ﷺ من هَذَا، فَقَالَ: الْأَثر هُوَ الْبَاقِي فِي الديار وَقَالُوا لسُنن رَسُول الله ﷺ آثَار لِأَنَّهَا بقيت بعده»[(١)].

والإسناد عند المحدثين سُنَّةٌ بَالِغَةٌ مُؤَكَّدَةٌ، قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: «الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ»[(٢)]، ومع نشوء علم الإسناد نشأت بعض علومه الكفيلة بحفظ السُّنَّة في هذا الجيل، وبتبليغه للأجيال من بعده[(٣)].

دلالةُ القرآن الكريم على البحث عن الأخبار، والتّثبت فيها:

وذلك من خلال الآيات الآتية:

أولًا: قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

وقد تعلّم الصحابة من القرآن الكريم التحرّي والتثبت فيها، كما جاء عن عُمر بن الخطّاب -رضي الله عنه- في سؤاله التّثبّت قال ابن كثير في تفسير الآية: «إنكار على مَن يبادر إلى الأمور قبل تحققها، فيخبر بها ويفشيها وينشرها، وقد لا يكون لها صحة»[(٤)]. فكانت تأديبًا لمؤمنين على التّوثّق في الأخبار والتحري في قبولها[(٥)].

ثانيًا: قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

أوجبت هذه الآية التأكد من صحة العلم النقلي والتثبّت من كلّ قضيّة، وهذه أصلٌ علم الرّواية، إذ لا يُقبل شيء من الراوي فيما ينقله إلا بعد أن يتثبت مِن صحته، ومطابقته للأصل الذي صدر عن صاحبه، كما أوجبت على كلّ مَن سمع حديثًا أن يتوثق ولا يروي حتى يتثبت، ويأخذ بالاحتياط، فهذا المنهج القرآني في التثبت من الروايات والتحري فيها[(٦)].

(بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م)، ط١، ص: ٥٨٠.

(١) محمد بن جمال الدين الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصّلاح، تحقيق: زين العابدين بلا فريج، (الرياض: مكتبة أضواء السّلف، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م)، ط١، ج:١، ص: ٤١٨. وانظر: السخاوي، فتح المغيث، ج:٣، ص٣٣١؛ عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، (القاهرة: دار السلام، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م)، ط٢، ص: ٣١.

(٢) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه، ج١، ص١٥، وانظر: جلال الدين السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، (الرياض: دار طيبة، [د.ت])، ج: ٢، ص: ٦٠٥.

(٣) الشريف حاتم بن عارف العوني، المنهج المقترح لفهم المصطلح، دراسة تأريخيّة تأصيليّة، (الرياض: دار الهجرة، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م)، ط١، ص: ٣٤.

(٤) محمد لقمان السلفي، اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندًا ومتنًا، (الرياض: دار الداعي، ١٤٢٠هـ)، ط٢، ص: ٣٠، وانظر: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، ١٤١٩هـ)، ط١، ج: ٢، ص ٣٦٥.

(٥) انظر: حاتم العوني، المنهج المقترح لفهم المصطلح، ص: ١٤.

(٦) حمزة أبو الفتح بن حسين النعيمي، المنهج العلمي للتعامل مع السّنّة النبوية عند المحدثين، (الأردن: دار النفائس، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م)،

ثالثًا: قال تعالى: ﴿قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ * اذْهَبْ بِكِتَابِي هَذَا فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَانْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ﴾ [النمل: ٢٧-٢٨].

هذا قول سليمان عليه السلام للهدهد في خبر سبأ، ففي هذه الآية إرشاد إلى البحث عن الأخبار، والكشف عن الحقائق، وعدم قبول خبر المخبرين، تقليدًا لهم واعتمادًا عليهم إذا تمكّن من ذلك بوجه من الوجوه(١).

دلالةُ القرآن الكريم على استغناء الشريعة عن الأحاديث الموضوعة:

وذلك من خلال الآيات الآتية:

أولًا: قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [سورة النحل: ٨٩].

أشارت هذه الآية إلى أنّ ما جاء مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَخْبَارِ كِفَايَةً عَنْ غَيْرِهَا، ولا حاجة للأحاديث الضعيفة(٢).

ثانيًا: قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣].

هذه الآية الكريمة دلّت على استغناء الشريعة عن الأحاديث الضعيفة والموضوعة، فقد امتنَّ الله على المؤمنين بكمال الشرع، وتفصيل الكتاب، وبلاغ الرسول ﷺ البلاغ المبين كما أمره سبحانه وتعالى.

ومُحالٌ أن تكون هذه الشريعة التي تكفّل الله بحفظها قد فات حُفّاظ الأمة وثقاتها شيءٌ من بيان الرسول ﷺ، وتحمله بعض الرُّواة الضعفاء، قال عبد الله بن المبارك: «لَنَا فِي صَحِيحِ الْحَدِيثِ شُغُلٌ عَنْ سَقِيمِهِ»(٣).

دلالةُ القرآن الكريم على اتّباع الرسول ﷺ، وإبلاغ الدين، وعدم كتمانه:

هذه الدلالة من أوجه التأصيل القرآنيّ على حفظ السّنّة وبيانها ويتضح ذلك من خلال الآيات الآتية:

أولًا: قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]، أَمْرُ الله المؤمنين باتباع النبي ﷺ؛ دليلٌ على حفظ الله لدينه.

ثانيًا: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩].

ط١، ص: ٩.

(١) محمّد سليمان الأشقر، زُبدة التفسير، (الكويت: وزار الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م)، ط٢، ص: ٤٩٧.

(٢) انظر: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث، ج: ١، ص: ٣٢٤.

(٣) أبو بكر الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحان، (الرياض: مكتبة المعارف، [د.ت])، ج: ٢، ص: ١٥٩، وانظر: حمد بن إبراهيم العثمان، المحرر في مصطلح الحديث، (الكويت: مكتبة أهل الأثر، ١٤٣٢هـ ٢٠١١م)، ط ٢، ص: ١٤٢.

نصوص الكتاب والسّنّة متضافرة في وجوب التحاكم إلى القرآن والسُّنَّة، وأنَّ الإجماع حُجّة قاطعة، وأنَّ القرآن والسُّنَّة قد أحالا المجتهدين على القياس كدليل لاستنباط الحكم(١)، وإنَّ التحاكم إلى أمور الدين نوعٌ من الاتّباع الذي أمرنا به.

ثالثًا: قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، دلّت الآية على فضل رواية الحديث، والرواية أداء واجب التبليغ عن رسول الله ﷺ(٢).

رابعًا: قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللهَ وَكَفَى بِاللهِ حَسِيبًا﴾ [الأحزاب: ٣٩]، دلّت الآية على التأصيل من الأمر بالتبليغ وتحريم الكتمان، حيثُ حثّ الله في كتابه على التبليغ(٣).

خامسًا: قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩]، وجه دلالة الآية على الرواية واضح، وهو ما فهمه منها أصحاب رسول الله ﷺ، حيث استحضروها ونبهوا عليها عند روايتهم للحديث(٤)، قال أبو هريرة -رضي الله عنه-: «لَوْلَا آيَتَانِ أَوْ قَالَ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا حَدَّثْتُ بِشَيْءٍ أَبَدًا»، وذكر الآية السابقة، وقَالَ عَطَاءٌ: «لَوْلَا هَذِهِ الْآيَةُ مَا حَدَّثْتُ بِشَيْءٍ أَبَدًا»(٥).

المطلب الثاني: الإشارات القرآنيّة الدالّة على اشتراط العدالة والضبط، وما يتعلق بهما

تقدّم في المطلب السابق أن الله ﷻ حفظ السّنّة وصانها بجهود المحدثين وتشددهم، فقد جاءت جهودهم ثمرةً لامتثالهم للتوجيهات القرآنيّة ذات الدلالةِ الظاهرةِ والواضحة، التي تعتمد بمرتكزات أساسية في التّحري وقبول الروايات؛ فكانت تلك النصوص القرآنيّة التي أضاءت للصحابة وللمحدثين من بعدهم الطريقَ لإبلاغ السّنّة كما سُمعتْ من رسول الله ﷺ(٦).

وتتضح هذه المرتكزات في الأوجه الآتية:

(١) عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ١١.
(٢) المصدر السابق ص: ١١٨.
(٣) عمر بن موّفق النشوقاتي، علم رواية الحديث، ص: ١٥٣.
(٤) المصدر السابق، ص: ١٥٩، انظر: البخاري، الجامع الصحيح، ح: ١١٨.
(٥) محمد بن خلاّد الرامهرمزي، المحدث الفاصل، ص: ٥٥١.
(٦) انظر: حمزة النعيمي، المنهج العلمي، ص: ٥.

الوجه الأول: دلالة القرآن الكريم على طلب الإشهاد في الرواية:

أولًا: قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

استدلَّ ابن أبي حاتم بهذه الآية على الرواية، وذلك أنَّ الله يقبل شهادة هذه الأمة يوم القيامة، وهم إنما سمعوا ذلك عن طريق الرواية، فقال: «لما أخبر الله ﷻ أنه جعل هذه الأمة عدلا على الأمم في شهادتهم بتبليغ رسلهم رسالات ربهم بأن السنن تصح بالأخبار المروية إذ كانت هذه الأمة إنما علمت تبليغ الأنبياء رسالات ربهم بإخبار نبيهم ﷺ لهم»[(١)].

ثانيًا: قال تعالى: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥].

قال القصَّاب: «دليلٌ على أنّ شهادة المؤمنين مقبولة لبعضهم على بعض بالخير والشرّ، ولا تُقبل إلا شهادة من جمع مع الإيمان أمانةً وفضلًا واتقاءً لربّه ومروءة»[(٢)].

وما استدلّ به القصَّاب على أنَّه تُقبل شهادة المؤمنين على بعض؛ يدخل فيه شهادة نُقّاد الحديث على الرّواة بالعدالة وضدها، وبيّن صفة الناقد الذي يقبل حكمه على الرّواة.

ثالثًا: قال تعالى: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وقال تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الطَّلَاق: ٢].

الآيتان حثّتا على المطالبة بالشاهد، وإقامة البينة والبرهان[(٣)]، وفيهما التأصيل القرآني بالأمر بالإشهاد وأداء الشهادة، وقد اعتبرت الشريعة العدالة في الشهود كما سيأتي، والعدالة لا سبيل إلى معرفتها في أعيان الشهود إلا بنقدهم ثم الحكم عليهم بمقتضى ذلك النقد بالعدالة أو جرح، فإذا صح أن يُطلب هذا فيمَن يشهد على متاع وشيء ليس له كبير قدر، فصحته ووجوب تحققُّه فيمَن يشهد في دين الله، فينسب شيئًا إلى الله تعالى، أو رسوله ﷺ[(٤)].

---

(١) عبد الرحمن بن محمد بالرازي، الجرح والتعديل، (بيروت: دار الفكر، مصورة عن طبعة مجلس دائرة المعارف، ١٣٧١هـ- ١٩٥٢م)، ج: ٢، ص: ٣، وانظر: عمر بن موفّق النشوقاتي، علم رواية الحديث، ص: ١٦٩.

(٢) الإمام محمد بن علي الكرجي القصّاب، نكت القرآن الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، تحقيق: علي بن غازي التويجري، وآخرون، (الرياض: دار ابن القيّم ودار ابن عفّان، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م)، ط١، ج: ١، ص: ٥٧٦.

(٣) انظر: عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ١٨٢، ص: ١٩٥.

(٤) عبد الله بن يوسف الجديع، تحرير علوم الحديث، (بيروت: مؤسسة الريّان، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م)، ط١، ج١، ص: ١٩٥، وانظر: عمر بن موفّق النشوقاتي، علم رواية الحديث، ص: ٢٢٥.

قال مسلم بن الحجاج: «والخبر وإن فارق معناه معنى الشهادة في بعض الوجوه، فقد يجتمعان في أعظم معانيها»[١]، ويدخل في جميع ما ورد في القرآن من آيات آمرةٍ بالحكم بالقسط والوزن بالقسطاس المستقيم، وإنصاف النّاس، والتسوية بينهم[٢].

الوجه الثاني: دلالة القرآن الكريم على اشتراط العدالة لقبول الرواية:

تقدّم في طلب الإشهاد تعلُّقه بالعدالة؛ إذ المقصود بها التحقق من عدالة الراوي، فهي وسيلةٌ لتمييز خبر العدل من غيره، وقد دلَّت آيات من القرآن الكريم على اشتراط العدالة في راوي الخبر.

أولًا: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

دلّت الآية الكريمة على اشتراط عدالة الناقل لقبول خبره، قال القصّاب: «دليلٌ على قبول خبر العدل»[٣]، فإنّ آية الحجرات هي العمدة في اشتراط العدالة في الرّواة، ولابدّ من ملاحظة أمرين في الاستدلال بها:

أ- تحقّق وصف الفسق في صاحب الخبر حال أدائه، ولا عِبرة بفسقه من قبلُ إذا صار عدلًا، قال المعلمي: «قوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ﴾ إنما بُنيت على مَن هو فاسقٌ لا على مَن وقع منه فُسوقٌ»[٤].

ب- الآية لها دلالتان، دلالة منطوق ودلالة مفهوم، فدلالة المفهوم أن خبر الفاسق بيان، ودلالة المنطوق هو التّثبّت في خبر الفاسق لا ردّه[٥].

ثانيًا: قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

دلّت الآية الكريمة كما تقدمّت الإشارة إليه في دلالة الإشهاد أنّ اشتراط العدالة لقبول خبر الراوي: وهو أصلٌ مقررٌ في قواعد الشريعة الإسلامية بلا خلاف، ومعنى الوسط في الآية هو العدل[٦]، وقد فسّرها

(١) مسلم بن الحجاج، مقدمة الصحيح، ص: ٩.
(٢) عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٢٤٠.
(٣) القصّاب، النكت الدالة على البيان، ج: ٤، ص: ١٧٤، وانظر: سورة يونس الآية (٩٤)، وسورة الزخرف عند الآية (٤٥).
(٤) عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، آثَار الشَّيخ العَلاّمَة عَبْد الرّحمن بْن يَحيَي المُعَلّمِيّ، اعتنى به: مجموعة من الباحثين، منهم: المدير العلمي للمشروع عَلِي بْن مُحَمَّد العِمْرَان، (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ١٤٣٤هـ)، ط١، ج: ١٥، ص: ١٧.
(٥) حمد العثمان، المحرر في مصطلح الحديث، ص: ٢٧.
(٦) محمد لقمان، اهتمام المحدثين بنقد الحديث، ص: ١٧١.

الطبري بقوله: «يعني من العدول المرتضى دينهم وصلاحهم»[1]، وإلى هذا التفسير مال الإمام البخاري رحمه الله حيث قال: بَابُ الشُّهَدَاءِ العُدُولِ، وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، و﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢][2].

ويُستنبط هذا المعنى من قول عمر بن الخطاب لعبد الرحمن بن عوف – رضي الله عنهما –: «فأنت عندنا العدل الرضا، فماذا سمعت؟»[3].

وقال مجاهد فيما رواه عنه البيهقي: ﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾؛ أي «عدلان حرّان مسلمان»[4].

وقد فرض الله العدالة في الشهود في غير موضع من كتابه، ووجه الدلالة في وجوب العدالة لقبول الأخبار؛ أنَّ إيجاب العدالة في الشاهد من أجل ما يحتاج إليه من صدقه لإثبات الحقوق في الأموال وغيرها، وحق الله أعظم من حقوق العباد، وحفظ الدين من حفظ حق الله، وهو الضرورة العُظمى التي دونها سائر الضرورات، كضرورة: المال والنفس والعرض، فإذا أمر الله بفرض العدالة فيمَن يشهد على درهم، ففرضُها في حق مَن يقول: قال رسول الله ﷺ؛ آكدُ وأعظم، من جهة اتصال ذلك بحفظ ضرورة الدين.

فكيف إذا ضُمّمَتْ إلى ذلك ما عظمته النصوص المتواترة في الكذب على النبي ﷺ؟ فغير العدل لا يمنعه شيء من الكذب[5].

قال القصّاب: «دليلٌ على أنَّ العلم شهادةٌ يجوز إقامتها، وإن لم يكن الشهود قد أدركوا المشهود عليه، ألا ترى الله ﷻ كيف جعل هذه الأمة شهودًا على قوم نوح؟ ولم يدركوهم ليسمعوا قولهم؟ وقد عدّلهم الله تعديلًا عامًا في الظاهر»[6].

الوجه الثالث: دلالة القرآن الكريم على اشتراط الصدق في الأخبار:

وذلك في الآيات الآتية:

---

(١) محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله التركي، (بيروت: دار هجر للطباعة والنشر، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م)، ط١، ج: ٥، ص٨٧.

(٢) محمد البخاري، الجامع الصحيح: كتاب الشهادات، ج: ٣، ص: ١٦٩.

(٣) أبو بكر الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، (المدينة المنورة: المكتبة العلمية، [د.ت])، ص: ٨٥؛ أحمد بن الحسين البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م)، ط٣، ج: ١٠، ص: ١٢٤.

(٤) أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، السنن الكبرى، ج: ١٠-١٦٣، وانظر: حمزة النعيمي، المنهج العلمي، ص: ٧-٨؛ محمد لقمان، اهتمام المحدثين بنقد الحديث، ص: ١٧١.

(٥) عبد الله الجديع، تحرير علوم الحديث، ج: ١، ص: ٢٣٨.

(٦) أحمد بن محمد القصّاب، النكت الدالة على البيان، ج: ١، ص: ١٥٠.

قال تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١]، وقال تعالى: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

قال القصّاب: «وفي هذا دليلٌ على أنَّ خبر المعَيب عليه في دينه - إذا عُرف بالصدق - مقبول، وإن أُنكر حاله؛ إذ المراد من المُخْبِر صدقه، لا غيره، وليس إلمام المذنبين - المعروفين بالصدق - بالذنوب، والمتأولين أمورًا بأكثر من كفر الكافرين»[(١)].

فقد أشارت الآيات القرآنيّة إلى أمرٍ متعلق باشتراط العدالة في رواة الأخبار، وهو الصدق في الحديث، وعدالة الرّواة مدارها على مَظنةِ الصدق، والفسق مَظنةُ التساهل في الكذب، وجعل ابن حِبَّان الشرط الثاني في خبر الراوي المحتج به عنده: «الصدق في الحديث بالشهرة فيه»[(٢)].

الوجه الرابع: دلالة القرآن الكريم على عدالة الصّحابة وفضلهم:

دلّت الآيات القرآنيّة على أنه إنْ ثبت كون الراوي من الذين صحبوا رسول الله ﷺ؛ فإنه لا يُسأل عن عدالته، وقد أطبق الأئمة على أنَّ مجرد الرؤية واللقاء بالنبي ﷺ مثبتٌ للصحبة العامة، بدليل هذه الآية[(٣)].

أولًا: قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩].

ثانيًا: قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

ثالثًا: قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

رابعًا: قال تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَى أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾

(١) أحمد بن محمد القصّاب، النكت الدالة على البيان، ج: ٤، ص: ١٣٤. وهذه المسألة التي أشار إليها تُعرف بمسألة تبعيض العدالة.

(٢) محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م)، ط١، ج: ١، ص: ١٥١.

(٣) عبد الكريم الخضير، حاشية على اختصار علوم الحديث، (المملكة العربية السعودية: دار معالم السنن، ودار ابن الجوزي، ١٤٣٨ه)، ط١، ص: ٤٥٠.

[الأحزاب: ٦]

وغير ذلك كثيرٌ من الآيات في فضل الصحابة والشهادة بعدالتهم، فإنها دلَّت آيات القرآن الكريم في حمد الله تعالى للصحابة، ورضاه عنهم وثنائه عليهم، والأدلة المثبتة عدالة جميع الصحابة كثيرة في الكتاب والسنة من حيث العموم، ومن حيث التفصيل في كثير من أعيانهم، فإنّ الصحابة كلهم عدولٌ لا يُسأل عن عدالة أحدٍ منهم، فهم جميعهم عدولٌ ثبتت عدالتهم بأقوى ما تثبت به عدالة أحد، وهذا ينطبق على الصحابة كلهم؛ لأنهم المخاطبون مباشرةً بهذا النّصّ، قال الطوفي: «احتج بها الجمهور على فضل الصحابة –رضي الله عنهم – وأنهم مرضي عنهم، ومن أهل الجنة لتصريحها بذلك وعمومها فيهم»[(١)].

كما أنّ هذه النصوصَ دليلٌ قويٌّ يُركن إليه عند الحاجة كسندٍ على اعتبار المضاف إلى الصّحابي والتابعي سُنَّة ويكفي في تزكية التابعين الأحاديث المتقدمة، والآية في سورة التوبة، قاطعةٌ بأفضليتهم، ودليل على خيريّتهم، فهم بعد الصّحابة في قوة الأخذ والاقتباس من أنوار النبوة، وفيها معرفة التابعين[(٢)].

الوجه الخامس: دلالة القرآن الكريم على حكم أخذ الأجرة على التحديث:

وذلك في الآيات الآتية:

أولًا: قال تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾. [البقرة: ٤١].

وقد فسّرها أبو العالية بقوله: «أَيْ: لَا تَأْخُذُوا عَلَيْهِ أَجْرًا»[(٣)].

ثانيًا: قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥ – ١٦].

استدلّ به على عاقبة مَن يأخذ الأجرة على التحديث، ويريد به الدنيا من غير التفات إلى ما عند الله والدار الآخرة[(٤)].

لم يقبل قومٌ من أئمة الحديث مَن أخذ على التحديث أجرَ روايته، قال ابن الصّلاح: «مِن حيث

(١) نجم الدين الطوفي، الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، ص: ٣٢٠، وانظر: عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ١٠٤، ص: ٣٠٦؛ نور الدين عِتر، منهج النقد في علوم الحديث، (دمشق: دار الفكر، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م)، ط٣، ص: ١٢١؛ الحيّاني، لمحات في دقة المحدثين، ص: ٢٥؛ عبد الله الجديع، تحرير علوم الحديث، ج: ١، ص: ٣٤٠.

(٢) عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٣٥-٣٧، ص: ٣١٥.

(٣) محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث، ج: ٢، ص: ١٠١.

(٤) عبد الكريم الخضير، حاشية على اختصار علوم الحديث، ص: ٢٥٦.

العُرف خرمًا للمروءة، والظنّ يُساء بفاعله إلا أن يقترن ذلك بعذر ينفي ذلك عنه»[١]، وقد دلّت آياتٌ من القرآن الكريم على ذلك.

الوجه السادس: دلالة القرآن الكريم على ضبط حديث الراوي وما يخرمه.

اشترط المحدّثون لقبول الرواية أن يكون جميع رواته ضابطين لحديثهم كما اشترطوا العدالة، وإنْ كانت العدالة هي الركن الأكبر في الرواية.

وتفسيره: أن يكون الراوي يقظًا ولم يكن مغفلًا، لا يميز الصواب من الخطأ، وأن يُثبت ما سمعه في حفظه بحيث يبعد زواله عن القوة الحافظة، ويتمكن من استحضاره متى شاء[٢].

أولًا: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللهَ رَبَّهُ... وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا...﴾ [البقرة: ٢٨٢].

ويُستأنس بأهميّة الإحسان في هذه الآية بضبط الكتاب وتقييده، إذ هو في أخصّ معانيه اتقانٌ للشيء[٣].

ثانيًا: قال تعالى: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾ [البقرة: ١٨٠].

يُستدل بهذه الآية على عدم جواز التلقين عند المحدثين، كما ذكره أَبُو بَكْر الإسماعيلي[٤]، أي فيما يخرم الضبط، فإنّ التلقين أن يُلقّن الشيخ الشيء فيحدث به من غير أن يعلم أنه من حديثه، فلا يُقبل لدلالته على مجازفته وعدم تثبته وسقوط الوثوق بالمتصف به[٥]، وهذا من التبديل المذكور في الآية الكريمة.

كما يُستدل بالآية السابقة من قوله تعالى: ﴿فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [البقرة: ٢٨٢]، في نوع التلقين، إذا كان الشيخ ثقةً إلا أنه نسي بعض حديثه، فذكّره الطالب العارف المُؤتمَن، فليس هذا من التلقين المذموم، بشرط أن يعتمد على أصول الشيخ

(١) تقي الدين أبو عمرو ابن الصلاح الشهرزوري، مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، (بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م)، ص: ١١٩.

(٢) محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث، ج: ٢، ص: ٣.

(٣) عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٢٣١.

(٤) انظر: أبو الحجاج المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠هـ/ ١٩٨٣م)، ط١، ج: ٣٠، ص: ٢٥٠، وانظر: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث، ج: ٢، ص: ١٠٧؛ وحمد العثمان، المحرر في مصطلح الحديث، ص: ٣٨١.

(٥) محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الصنعاني، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تحقيق: صلاح بن محمد، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م)، ط١، ج: ٢، ص: ١٥٥.

الصحيحة، كما قال أحمد عندما ذهب إِلَى عَبْدالرَّزَّاق قَالَ: سَمِعت سُفْيَان سُئِلَ عَن أَحَادِيث قد نَسِيَهَا، وَكَانَ يحفظها قبل ذَلِك قَالَ فَجعل يَقُول قولوها أَي اعرضوها عَليّ قَالَ فاحتج بِهَذِهِ الْآيَة ﴿فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾[1].

المطلب الثالث: الإشارات القرآنيّة الدالّة على الحديث المردود

تقدّم في المطلب السابق أن القرآن الكريم قد أشار إلى شرطي قبول الروايات الحديثيّة، بآياتٍ قرآنيّة بدلالةٍ ظاهرةٍ واضحة، تعتمد بمرتكزات أساسية في قبول الروايات؛ كما أشار القرآن الكريم إلى أنواع من علوم الحديث قد اختلت فيها بعض شروط القبول، وتتضح دلالة هذه الأنواع في الأوجه الآتية:

الوجه الأول: دلالة القرآن الكريم على رواية الراوي المجهول[2]:

قال الطوفي مستدلًا بآية الحجرات: «اعلم أن الناس إما معلوم العدالة فيُقبل خبره، أو معلوم الفسق فلا يُقبل خبره، أو مجهول الحال فيُقبل خبره أبو حنيفة دون الشافعي، ظاهر هذه الآية مع أبي حنيفة؛ لأنه أمر بالتبيين والتثبت عند خبر الفاسق. ومفهومه أن عند غيره لا يجب ذلك بل يقبل، وذلك يتناول القسمين الآخرين كأنه قال: إن أخبركم فاسق فتبينوا وإلا فاقبلوا. ولعل مأخذ الخلاف أن شرط قبول الخبر العلم بعدالة الراوي، فلا يُقبل خبر المجهول لعدم العلم بعدالته، أو عدم العلم بفسقه فيقبل خبر المجهول، إذ ليس معلوم الفسق، وهو ظاهر الآية كما قلنا»[3]، وهُناك احتمال آخر في الآية وهو أن المجهول يتوقف في خبره؛ فلا يُقبل كالعدل ولا يُرد كالفاسق.

وتظهر هذه الدلالة في الآيات الآتية:

أولًا: قال تعالى: ﴿أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٩].

ثانيًا: قال تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم: ٢٨].

وقد فسّر القصّاب الآية بقوله: «دليلٌ على أنَّ خبر الواحد يلزم قبوله بشرط معرفة المُخبر بصدقِ المخبِر وثبات عقله. ألا ترى أنّ حِجج قريش كانت منقطعة بما عرفت من عقل النبي ﷺ وصدقه فلزمهم

(١) أحمد بن محمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، (الرياض: دار الخاني، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م)، ط٢، ج: ٢، ص: ٣٢٤، م: ٢٤٤١.

(٢) الراوي المجهول، كما عرّفه ابن حجر رحمه الله جهالة الراوي «بأَنْ لا يُعْرَفَ فيهِ تعديلٌ ولا تجريحٌ مُعيَّنٌ».
أحمد بن علي حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبد الله الرحيلي، (الرياض: مطبعة سفير، ١٤٢٢هـ)، ط١، ص: ١٠٨.

(٣) نجم الدين الطوفي، الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، ص: ٥٩٠.

خبره عن الله ﷻ إذ لا عِلَّة لهم في رسول الله ﷺ يتعلقون بها، ويأوون في تكذيبه إليها. وهذا من أكبر ما يُحتجّ به في تثبيت خبر الواحد لمن تدبّره»[(١)].

والراوي المجهول الذي لم يُعرف بجرحٍ ولا تعديل يُعتبرُ من قبيل الظن، وقبول حديثه لا يستقيم مع التحري والتثبّت في رواية الحديث النبوي، قال تعالى: ﴿الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [يونس: ٣٦]، في الآية المنع من العمل بالظنّ في رواية المجهول[(٢)].

الوجه الثاني: دلالة القرآن الكريم على الخبر المُرْسل:

وذلك في الآيات الآتية:

قال تعالى: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وقال عز وجل: ﴿وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

المرسل هو ما سقط من آخر سنده من بعد التابعي، وإنما يُذكر في قسم المردود للجهل بحال المحذوف، والحجة في رد المرسل هو أنا إذا قبلنا خبر من لا نعلم حاله في الصدق والعدالة ممَن حاله على خلاف ذلك، فنقول على الدين والشرع ما لم نتحقق من صحته، لذلك استُدل بهذه الآية[(٣)].

الوجه الثالث: دلالة القرآن الكريم على الخبر المُعلّل:

وذلك في قوله تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ٧٩].

أشارت الآية إلى فضل الله على عبده ورسوله سليمان أن آتاه العلم، وهذه الآية تُشير إلى الحديث المُعلل الذي هو من أغمض علوم الحديث وأدقها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله فهمًا ثاقبًا[(٤)]، واستدلّ بها ابن رجب في توضيح حاجة الفهم لهذا العلم[(٥)].

وإنّ الفهم يُفيد العلم بالشيء وزيادة عليه؛ للربط بين مقدماته ونتائجه، فهو في مرتبةٍ أعلى، والتضعيف أفاد الدّقة في المعلوم، من ذلك جاء الاستدلال بها على العلل.

---

(١) أحمد محمد القصّاب، النكت الدالة على البيان، ج: ٢، ص: ٣٦٧.

(٢) عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٢١٣، وانظر: أبو الفداء ابن كثير القرشي، اختصار علوم الحديث، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (بيروت: لبنان: دار الكتب العلمية)، ط٢، ص: ٤٨.

(٣) انظر: أحمد ابن حجر، نزهة النظر، ص: ١٠١، والقول الفصل في العمل بالحديث المرسل، ص: ٣٦، وانظر: ما ذكره نجم الدين الطوفي مستدلًا على رواية المرسل بآية الحجرات في نجم الدين الطوفي، الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، ص: ٥٩٠.

(٤) أحمد ابن حجر، نزهة النظر، ص: ١١٣.

(٥) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، (الأردن: مكتبة المنار-الزرقاء، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م)، ط١، ج: ١، ص: ١٢٦.

الوجه الرابع: دلالة القرآن الكريم على ردّ رواية المرتدّ:

وذلك في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ هُدَى اللهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨)، ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥].

قال القصّاب: «هاتان الآيتان مجملتان، والتي في سورة البقرة مفسّرة، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧]، فأخبر أنّ الرّدة تحبط عمل من مات عليها، فأمّا من مات وراجع الإسلام، فعمله باقٍ على حاله»[(١)]، ومن أُحبط عمله وخرج عن الإسلام فلا قبول لروايته؛ لفقد شرط العدالة في الراوي.

وما ذكره القصّاب مدلّلًا بالآيات في مسألة المرتدّ عن دين الإسلام، ممن صحب النبي ﷺ، فإنّ روايته بعد إسلامه مقبولة.

الوجه الخامس: دلالة القرآن الكريم على ردّ رواية المبتدع:

وكما تقدّم في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

يُستدلّ بهذه الآية على ردّ حديث المبتدع؛ لأن الابتداع زيادة من المبتدع، وهو إمّا غالي أو جافي والعدل وسطٌ بين ذلك، فيكون قادحًا في عدالته، قال ابن حجر: «أَهْلَ الْجَهْلِ لَيْسُوا عُدُولًا وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْبِدَعِ»[(٢)].

الوجه السادس: دلالة القرآن الكريم على ردّ رواية المنافقين:

أولًا: وذلك في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّى إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأنعام: ٢٥].

رواية المنافقين لحديث رسول الله ﷺ لم تقع وهم أحقر من أن يحملوا علمًا أو يُؤخذ عنهم العلم، والآية تدلّ على أنَّ الله حَجَب عنهم حِفظ السُّنَّة؛ حفاظًا عليها وصيانةً[(٣)].

(١) أحمد محمد القصّاب، النكت الدالة على البيان، ج: ١، ص: ٣٤٧، انظر: علي القاري شرح نخبة الفكر، ص: ٥٨٤.
(٢) أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تصحيح: محب الدين الخطيب (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)، ج: ١٣، ص: ٣١٦، وانظر: حمد العثمان، المحرر في مصطلح الحديث، ص: ٤٠٦.
(٣) نور الدين عتر، منهج النقد، ص: ٥٢.

ثانيًا: قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١].

أمر الله ﷻ بالتحرّي في الأخبار، إذ كان الكفّار والمنافقون يحاولون الدّس والكذب على رسول الله ﷺ وأصحابه وزوجاته، ومن تلك الأكاذيب واقعة الإفك التي نزل فيها القرآن الكريم؛ تبرئةً لأم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - ممّا قاله فيها أهل الإفك[١].

الوجه السابع: دلالة القرآن الكريم على ردّ رواية الحديث الموضوع:

تقدّمت الإشارة إلى آية الحجرات في رفض خبر الفاسق، وأنّ الله أوجبَ التثبت فيه؛ حتى تتبيّن صحته من طريق أُخرى، فتكون الاعتماد على تلك الطريق، وإيجاب الله تعالى التبيّنَ في خبر الفاسق قبل قبوله فيما يُنبئ به عن قوم آخرين، ولو ثبت فسقه لأحدٍ ما جاز له كتمانه على مَن يتضرر بخبره من الناس، فإذا كان هذا التثبت في الإخبار عن شخص أو قوم من سائر الناس ممَن لا يلزم بخبرهم تحليل ولا تحريم ولا أمر ولا نهي، فكيف يجوز السكوت والإقرار لخبر من يحدِّث عن رسول الله ﷺ من غير دراية بأهليته أو عدمها؟

إنَّ الأصل في ردّ الأخبار كذبُ الرُّواة، ولخطورة الكذب في الرواية جاءت النصوص ظاهرة في الزجر عنه وتغليظ حرمته، حتى إنه جُعل من صفات غير المسلمين، فإنَّ تحريمه يعني فرض الأمانة العلميّة، وتحريم الخيانة العلمية[٢].

وتظهر هذه الدلالة في الآيات الآتية:

أولًا: قال تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الْأَنْعَامِ: ١٤٤].

هذا دليل أنّ الكذب على النبي ﷺ كذبٌ على الله وضلال للنّاس[٣].

ثانيًا: قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [الأنعام: ٢١].

دلّت على تسوية القرآن في العاقبة وسوء المصير بين الكاذب والكافر[٤].

(١) محمد لقمان، اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندًا ومتنًا، ص: ٣١.
(٢) حمزة النعيمي، المنهج العلمي، ص: ٧-٨؛ الجديع، تحرير علوم الحديث، ج: ١، ص: ١٩٣.
(٣) حافظ الحكمي، دليل أرباب الفلاح لتحقيق فن الاصطلاح، تحقيق: خالد بن قاسم الردادي، (المدينة النبوية: مكتبة الغرباء الأثريّة، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م)، ط١، ص: ١٢٢.
(٤) عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ١٨٢.

ثالثًا: قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [النحل: ١٠٥].

فقد نفت الآية الإيمان عمن يفتري الكذب على الله والكذب على الرسول كذب على الله[١]، فبيّن الله ﷻ أن الكذب افتراءٌ عليه، ولا يتجرأ على ذلك إلا من لا يؤمن بالله سبحانه، وهذه الآية دليلٌ على وضع قوانين الرواية في عهد الصّحابة، فتفرّعت من هذه التوجيهات المعجزة أصول قوانين الرواية التي تكفل حفظ الحديث وصيانته[٢].

رابعًا: قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الْأَنْعَامِ: ٣٨].

استدلّ بها السخاوي في الردّ على مَن يرى جواز الوضع للترغيب والترهيب[٣].

خامسًا: قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

يُستدلّ بهذه الآية على حرمة الوضع في الحديث النبوي وخطورته على الأمة، قال ابن القيّم: «فذكر سبحانه المحرمات الأربع مبتدئًا بالأسهل منها، ثم ما هو أصعب منه، ثم كذلك، حتى ختمها بأعظمها وأشدِّها، وهو القول عليه بلا علم، فكيف بالكذب عليه؟»[٤]، والوضع في الحديث النبوي قولٌ على رسول الله ﷺ بلا علم وافتراء عليه.

سادسًا: قال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلاَّ مِنْ بَعْدِهِ أَفَلا تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: ٦٥].

قال الطوفي: «هذا أصل في استدلال أصحاب الحديث على كذب الكذابين فيه بالتاريخ بأن يروي أحدهم عمن مات قبل ولادته، أو يؤرخ سماعه منه بوقت قد مات قبله، مثل أن يقول: حدثني فلان سنة ست عشرة، ووفاة فلان سنة خمس عشرة وهو أصل في استخراج كذبهم، ومرجعه إلى هذه الآية؛ لأن اليهود والنصارى جادلوا في إبراهيم، وادعت كل طائفة أنه كان على دينها فقيل لهم: أديانكم وكتبكم، وهي التوراة والإنجيل، إنما ظهرت بعد إبراهيم بدهر طويل فكيف يكون عليها مع أنه كان قبلها، وهو

(١) محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، دار الفكر العربي، [د.ت])، ص: ٣٢٤.
(٢) نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص: ٥١.
(٣) محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث، ج: ١، ص: ٣٢٤.
(٤) محمد بن أبي بكر ابن القيّم، الكلام على مسألة السماع، ج: ١، ص: ٢٠١، وانظر: حمد العثمان، المحرر في مصطلح الحديث، ص: ٤٤٥.

نظير قول المحدث للراوي الكاذب، فلان مات قبل أن تُولد، فكيف سمعت منه هذا محال؟»[١].

الوجه الثامن: دلالة القرآن الكريم على علم الجرح والتعديل ومسائله:

دلّت آياتٌ قرآنيّة على علم الجرح والتعديل الذي يُتوصّل من خلاله على خلاصة حال راوي الحديث من قبولٍ أو ردٍ، وقد جاءت «قواعد علم مصطلح الحديث، التي أُسست لقواعد الجرح والتعديل ونقد الرجال»[٢].

أولًا: قال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

تُشير الآية إلى أن علماء الجرح والتعديل مخوّلون في مهمّتهم لإظهار الحكم وإبرازه [٣].

ثانيًا: قال تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢].

وقد ألزم علماء الجرح والتعديل أنفسهم بجملة من الآداب تناسب مهمتهم في صيانة السّنة ورعاية الشريعة، منها الاقتصار عند ذكر الرّواة على الجانب الحديثي، وعلى قدر الحاجة والضرورة، وما يحقق الغرض[٤].

ثالثًا: قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [النساء: ١١٢].

أشارت الآيتان إلى الحكم على الرُّواة وإن كان مشروعًا لنقّاد الحديث وعلماء الجرح والتعديل، إلا أنه يحرم التعرّض للمسلم بغير سبب شرعي، أما إنْ كان بسبب مُعتبر صحيح في الشرع فإنَّ ذلك يتردد بين إباحة وندب ووجوب، ولا يمتنع، وذلك بنفس أدلة الشرع، فمن اعتدى على غيره وجب منعه، فلا يُجرح راوٍ إلا بدليل وبيّنة معتبرة، وكذلك ليس كلّ جرحٍ بقادح، وليس كلّ كلامٍ وقع في إمام عظيم مؤثّر فيه[٥].

(١) نجم الدين الطوفي، الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، ص: ١٣٩.

(٢) عبد الجبار سعيد، دور العقل في التعامل مع السنة النبوية في سلسلة الرواة والنص والدلالة، مجلة البيان: مجلة دراسات القرآن والحديث، المجلد ١٨، ٢٠٢٠م، ص٣١٣.

(٣) عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ١٠٣.

(٤) المصدر السابق، ص: ٢٤٧.

(٥) انظر: عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٣١٣، وانظر: أحمد محمد القصّاب، النكت الدالة على البيان، ج: ٢، ص: ١٤٥.

رابعًا: قال تعالى: ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللهَ يَمُنُّ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَانٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ وَعَلَى اللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [إبراهيم: ١١].

هذه الآية تؤكّد ما دلت عليه الآية السابقة، قال القصّاب: ليس لأحدٍ أن يحكم على غيره بحكمٍ دون إطلاق الله إياه[١].

خامسًا: قال تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾ [النحل: ٢٥].

من دلالات الآية أنه إن جُرح راوٍ بغير بينةٍ ولا اجتهاد مسوّغ، فإن المسؤوليّة تقع عليه، قال القصّاب: «دليلٌ على من أفتى بغير علمٍ، فعُمل بفتواه كان إثم العامل عليه»[٢].

المطلب الرابع: الإشارات القرآنيّة الدالّة على أحوال الرواة وأسمائهم

اهتمّ القرآن الكريم بأحوال الرواة فأشارت آياتٌ قرآنيّة إلى دلالةِ بعض أنواعٍ متعلقة بالرواة، وتتضح دلالة هذه الأنواع في الأوجه الآتية:

الوجه الأول: دلالة القرآن الكريم على فضيلة أهل الحديث:

وذلك في الآية الآتية: قال تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ فَمَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَأُولَئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [الإسراء: ٧١].

قال السيوطي: «ليس لأهل الحديث منقبةً أشرف من ذلك لأنه لا إمام لهم غيره ﷺ»[٣].

الوجه الثاني: دلالة القرآن الكريم على آداب المحدّث وطالب الحديث:

وذلك في الآيات الآتية:

أولًا: قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥]، وقوله: ﴿فَاعْبُدِ اللهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ * أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢-٣].

من الآداب التي على المحدّث وطالب الحديث مراعاتها تصحيح النيّة في طلبه، وتحرير قصده[٤]، قال ابن

(١) المصدر السابق ج: ٢ ص: ٢٣.
(٢) أحمد محمد القصّاب، النكت الدالة على البيان، ج: ٢، ص: ٥٣.
(٣) جلال الدين السيوطي، تدريب الراوي، ج: ٢، ص: ١٢٦، وانظر: عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٧٧.
(٤) عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٥١.

الصّلاح: «فَأَوَّلُ مَا عَلَيْهِ تَحْقِيقُ الْإِخْلَاصِ، وَالْحَذَرُ مِنْ أَنْ يَتَّخِذَهُ وُصْلَةً إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْأَغْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ»[(١)].

ثانيًا: قال تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

من آداب مجالس الحديث أن يستنصت النّاس، فإنَّ أول العلم الإنصات للشيخ، قال الخطيب: «أدب السماع أول ما يلزم الطالب عند السماع أن يصمت ويصغي إلى استماع ما يرويه المحدث»[(٢)].

ثالثًا: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢].

دلّت الآية على عدم رفع الصوت في مجلس حديث رسول الله ﷺ تأدّبًا وتبجيلًا، فإنه وإذا رفع أحدٌ صوته في مجلس الحديث نهاه، هكذا كان يفعل الإمام مالك - رضي الله عنه[(٣)].

قال الطوفي: «فيه احترام النبي ﷺ وتوقيره وحبوط العمل بالتفريط في حسن الأدب معه، وهذا مستمر بعد موته كحال حياته، بل أبلغ»[(٤)].

رابعًا: قال تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

من الآداب التي ينبغي أن يتأدّب بها المحدّث وطالب الحديث أنّه: كلما مرّ بذكر النبيّ ﷺ فيقرن بين الصلاة والتسليم، ليتم امتثاله بقوله تعالى في الآية الكريمة، وعند كتابة الحديث أن يُكتب الصلاة عليه ﷺ[(٥)].

خامسًا: قال تعالى: ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٧١].

من آداب طالب الحديث استفراغ الوسع، وبذل الجهد في تحصيله، والإقبال عليه بهمّةٍ عاليةٍ وعلو نفس، فإنّ تعليم الحديث في مجالسه من وظيفة الأنبياء قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [الجمعة: ٢][(٦)].

---

(١) أبو عمرو ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح ص: ٢٤٥، وانظر: الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي، ج: ١، ص: ٨٠.

(٢) أحمد بن علي الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي، ج: ١، ص: ١٩٤؛ عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٨٧، وانظر: أدب الاملاء والاستملاء، عبد الكريم بن محمد السمعاني، المحقق: ماكس فايسفايلر، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م)، ط١، ص: ٤٨.

(٣) حافظ الحكمي، دليل أرباب الفلاح، ص: ٢١٣؛ ومحمد أبو شهبة، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، ص: ١٧٢.

(٤) نجم الدين الطوفي، الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، ص: ٥٩٠.

(٥) انظر: أحمد بن علي الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي، ج: ٢، ص: ١٠٣؛ وجلال الدين السيوطي، تدريب الراوي، ج: ٢، ص: ٧٦؛ ومحمد أبو شهبة، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، ص: ١٨٧؛ وعبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ١٦٣.

(٦) عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٥٣؛ والنشوقاتي، علم رواية الحديث، ص: ١١٩.

سادسًا: قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٧].

أشارت الآية إلى توقير الشيوخ والترضّي عنهم، وقد بوّب الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي بقوله: «باب تعظيم المحدّث وتبجيله»، وأورد فيه أقوال السّلف من المحدثين في تعظيم شيوخهم وتبجيلهم من باب ذكر الفضل بين أهل العلم والحديث(١).

سابعًا: قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ٥].

تُشير الآية إلى أنّ طالب الحديث عليه أن يتحلّى بالصّبر حتى يأتيه الحديث ممّن هو أولى من المحدثين(٢).

ثامنًا: قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩].

تحثّ الآية الكريمة طالب الحديث على أن يسعى في نشر الفائدة وبذلها، ومن أولّ فوائد طلب الحديث الإفادة، وهذه من بركات الحديث، فلا يكتمه عن طلابه، ولا ينفرد بالشيخ دونهم(٣).

تاسعًا: قال تعالى: ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨]، وقال: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللهِ وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الجمعة: ٥]، من الآداب الشرعية لطالب الحديث أن يضمّ إلى حفظ الحديث معرفة بفهمه وفقهه، فيجمع مع الخبرة الحديثيّة خبرة فقهيّة، فالحديث من الفقه بمنزلة الروح من الجسد، وقد نعى القرآن على قومٍ لا يدرون ما معهم(٤).

عاشرًا: قال تعالى: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩].

فيه التوجيه لطلاب الحديث بعرض صغار المسائل، والتّدرج في فهم العلم، فإنّ الآية تحث المحدثين وغيرهم من المعلمين على تعليم صغار المسائل لطلاب الحديث قبل الكبار، وهذا من أصول التوجيه القرآني في تعليم الحديث ونشره بين طلابه، وفيه تبويب البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب العلم

(١) أحمد بن علي الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي، ج: ١، ص: ١٨١، وانظر: عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٦٢.

(٢) انظر: عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٦٣.

(٣) عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٦٧.

(٤) المرجع السابق، ص: ٧٠، وانظر: أحمد بن علي الخطيب، جامع بيان العلم وفضله، ج: ١، ص: ١٠٧، وله أيضًا، الجامع لأخلاق الراوي، ج: ١، ص: ٥١٣.

قبل القول والعمل، وفي آخره قال: «الرباني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره».

الوجه الثالث: دلالة القرآن الكريم على رواية الأبناء عن الآباء:

قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ [الزخرف: ٤٤].

تُشير الآية إلى نوعِ معرفة رواية الأبناء عن الآباء، فقد أورد الحاكم بسنده إلى مالكِ بن أنس - رضي الله عنه - قال فيه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ هو قول الرّجل حدثني أبي عن جدي[١].

الوجه الرابع: دلالة القرآن الكريم على الرحلة في طلب الحديث، واتّصال الإسناد:

اهتمّ المحدثون قديمًا بالرحلة في طلب الحديث وسماعه من الكبار، واللقاء بطلاب الحديث ومذاكرتهم والاستفادة منهم، وقد أشارت آية كريمة على هذه المهمّة العلميّة.

وذلك من خلال الآيات الآتية:

أولًا: قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

وقد دلّت الآية على عدة دلالات، وهي كالآتي:

١- مشروعية الرحلة في طلب الحديث، قال القاضي عياض: «فهذا أصلٌ في وجوب طلب العلم والرحلة في طلب السُّنن، وتحصيل علو الإسناد وقِدم السّماع، ولقاء الحفّاظ ومذاكرتهم، والاستفادة منهم، وفيه تأصيل الرحلة»[٢].

٢- وفي الآية دلالة على أنّ الأحاديث تصحّ بإخبار الرواة الناقلين لها[٣].

٣- يُحتج بها على قبول خبر الواحد؛ لأن الطائفة تصدق على الواحد، وقد جعل مُنْذرًا، ووجب الحذر بإخباره، ولولا قبول خبره لما كان كذلك[٤].

٤- أنّ الأصل في الرواية اتصال الإسناد بالسماع، قال الحاكم: «فقَرَنَ تبارك وتعالى الرّوايةَ بالسماع من نبيه

(١) المصدر السابق ص: ٣٣٧، انظر: أبو عبد الله الحاكم، المدخل إلى كتاب الإكليل، ص: ٢٧.

(٢) القاضي عياض بن موسى، الإلماع في معرفة أصول الرواية، ص: ٨.

(٣) انظر: أبو عبد الله الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص: ٢٦-٢٧؛ أحمد بن علي الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي، ج: ٢، ص: ٣٣٣؛ جلال الدين السيوطي، تدريب الراوي، ج: ٢، ص: ١٤٢؛ عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٥٩؛ عمر بن موفق النشوقاتي، علم رواية الحديث، ص: ١٥٥، وانظر: أحمد بن علي الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي، ج: ٢، ص: ٣٣٣؛ جلال السيوطي، تدريب الراوي، ج: ٢، ص: ١٤٢.

(٤) نجم الدين الطوفي، الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، ص: ٣٢٢.

ﷺ ثم أدائِهِ إلى من وراءه وهكذا»[1].

ثانيًا: قال تعالى: ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ [الكهف: ٦٦].

تحثّ الآية طالب العلم والحديث أن يحتمل العناء لتحصيله، وأخذ العلم من أكابر بلده، فإذا انتهى فليرحل إلى بلدٍ آخر، وهكذا[2].

الوجه الخامس: دلالة القرآن الكريم على المذاكرة بين المحدثين.

وذلك من خلال الآيات الآتية:

أولًا: قال تعالى: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤]، ما جاء في الأمر بالمذاكرة بالحديث عند المحدثين، وذلك ما أرشد الله به أمهات المؤمنين[3].

ثانيًا: قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

تُشير الآية إلى سؤال أهل العلم والرجوع إليهم في مسائل الدين، وإنّ مدارسة الأسانيد والمتون نوعٌ من السؤال «وفي الآية التّأصيل الشرعي للسماع في حال المذاكرة، والمذاكرة سؤالٌ متبادلٌ بين أهل الحديث»[4].

الوجه السادس: دلالة القرآن الكريم على أوطان الرّواة وبلدانهم:

وذلك من خلال قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

فإنه ممّا اعتنى به المحدثون معرفة أوطان الرّواة وبلدانهم ممّا له فائدة جليلة، قال ابن كثير: «وربما ترتب عليه فوائد مهمة»[5]، وقد أشارت آياتٌ كريمة لهذا النوع.

ومعرفة أنساب الرُّواة وأوطانهم أمرٌ مهمٌ في معرفة الرّواة، وصلتها القويّة بعلم الرّجال، إذ هو علمٌ قائمٌ على التعريف بهم[6].

الوجه السابع: دلالة القرآن الكريم على طبقات الصحابة وتواريخهم:

وذلك من خلال الآيات الآتية:

---

(١) أبو عبد الله الحاكم، المدخل إلى كتاب الإكليل، ص: ٤٤.
(٢) عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٥٧.
(٣) عمر بن موفق النشوقاتي، علم رواية الحديث، ص: ١٢١.
(٤) المصدر السابق، ص: ٣٠٣.
(٥) أبو الفداء ابن كثير، اختصار علوم الحديث، ص: ٤٧٦.
(٦) انظر: عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٣٥٤.

أولًا: قال تعالى: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨].

ممّا يُؤصّل به لعلم التاريخ - أي تاريخ الرّواة - هذه الآية؛ لأننا فهمنا أن قوله ﴿أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ أنّ ذلك اليوم هو أول أيام التاريخ الذي يُؤرخ به الآن[١].

ثانيًا: قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللهُ الْحُسْنَى وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد: ١٠].

وهذه الآية في طبقات الرّواة من الصّحابة فإنّهم قومٌ اختارهم الله لصحبة نبيّه ﷺ، فقاموا مقامه، وكانوا بعوثه ورسله إلى النّاس في النيابة عنه[٢]، وهذا في التحديد الزمني للطبقات، دلّت الآية على تفاوت طبقات الصّحابة[٣].

فإنّه ممّا عنيَ المحدثون بطبقات الرُّواة فلا يخلو مُصَنَّفًا من هذا النوع والإشارة له، قال ابن الصّلاح: «وذلك من المهمات التي افتضح بسبب الجهل بها غير واحد من المصنفين وغيرهم»[٤]، وقد دلّت آيات من القرآن الكريم على ذلك.

الوجه الثامن: دلالة القرآن الكريم على قبول رواية المرأة:

وذلك في قوله تعالى: ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ [القصص: ٢٥].

وهذا يدل على قبول رواية المرأة وذلك بتصديق موسى، إذ قالت له بنت الرجل الصالح ذلك، وتصديق الرجل الصالح لابنته[٥].

المطلب الخامس: الإشارات القرآنيّة الدالّ على أحوال الرواية وعلومها

اهتمّ القرآن الكريم بأحوال الرواية وعلومها فأشارت آياتٌ قرآنيّة إلى دلالةِ بعض أنواعٍ أحوال الرواية، وتتضح دلالة هذه الأنواع في الأوجه الآتية:

(١) عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٢٩٥، انظر: السهيلي، الروض الأنف، ج: ٢، ص: ٢٤٦.
(٢) المصدر السابق، ص: ٢٩٩.
(٣) المصدر السابق، ص: ٣١٥.
(٤) أبو عمرو ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح ص: ٣٩٨.
(٥) مقبل بن هادي الوادعي، المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح، (القاهرة: الناشر أم القرى للطباعة، [د.ت])، ص: ١٥٧.

الوجه الأول: دلالة القرآن الكريم على بعض أقسام التّحمّل والأداء[1]:

وذلك من خلال الآيات الآتية:

أولًا: قال تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ﴾ [الأحقاف: ١٥].

أشارت الآية إلى السِّن الذي يحسن أن يُتصدى فيه للرواية والإسماع، قال ابن خلاد: «إذا بلغ الخمسين قال: ولا ينكر عند الأربعين لأنها حد الاستواء ومنتهى الكمال، وعندها يبلغ الإنسان أشده ووفور عقله وجودة رأيه»[2].

ثانيًا: قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤].

دلّت الآية على تأصيل معنى التّحمل، وله معنى مجازي وهو الحمل المعنوي، ومنه استحمله الرّسالة وحمّله[3].

ثالثًا: قال تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا﴾ [آل عمران: ١٩٣].

فيه تأصيل مفهوم سماع الحديث والقراءة[4].

رابعًا: قال تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٦-١٩].

وفيه تلقّي النبي ﷺ عن جبريل بواسطة السّماع[5].

خامسًا: قال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤]، وقال: ﴿فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [التحريم: ٣].

أشارت الآيتان إلى صيغ السماع عند المحدثين وهي: التحديث والإخبار والإنباء والسماع بمعنى، وهو متفق مع اللغة، ومنه في القرآن بهذه الآيات[6]، وقال البخاري في صحيحه: باب قول المحدث: حدثنا،

(١) الراوي، هو: من تلقّى الحديث، وأدّاه بصيغة من صِيغ الأداة؛ محمد السماحي، المنهج الحديث في علوم الحديث، ص: ٥.

(٢) محمد بن خلاد الرامهرمزي، المحدث الفاصل، ص: ١٨٩-١٩٢، القاضي عياض بن موسى، الإلماع، ص: ٦٢-٦٤؛ زين الدين العراقي، التقييد والإيضاح، ص: ٢٤٣، انظر: محمد أبو شهبة، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، ص: ١٦٩؛ عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٧٧.

(٣) عمر بن موفق النشوقاتي، علم رواية الحديث، ص: ٢٧١.

(٤) المصدر السابق، ص: ٢٧٧.

(٥) المصدر السابق، ص: ٢٧٨، انظر: الحديث في البخاري، الجامع الصحيح، رقم: ٥؛ ومسلم، الصحيح المسند رقم: ٤٤٨.

(٦) حافظ الحكمي، دليل أرباب الفلاح، ص: ١٨٦.

وأخبرنا، وأنبأنا، وقال لنا الحميدي: « كان عند ابن عيينة حدّثنا، وأخبرنا، وأنبأنا، وسمعتُ واحدًا»[١].

قال الزركشي: «واحتج عبد الغني على التسوية بينهما بقوله تعالى ﴿يَوْمَئِذٍ تحدث أَخْبَارهَا﴾ قال فجمع بينهما»، وقال: «واحتج غيره بقوله تعالى: ﴿وَإِذ أسر النَّبِي إِلَى بعض أَزوَاجه حَدِيثا فَلَمَّا نبأت بِهِ..﴾ فاستعمل التحديث والإنباء بمعنى واحد»[٢].

سادسًا: قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ٣٣].

أشارت الآيتان إلى تأصيل مفهوم المكاتبة عند المحدثين، والمكاتبة عرّفها ابن الصلاح بقوله: «وهي أن يكتب الشيخ إلى الطالب، وهو غائب شيئًا من حديثه بخطه، أو يكتب له ذلك، وهو حاضر»[٣]، وهذا ما تُشير إليه آية الدَّيْن كذلك، قال الزركشي: «احْتج ابْن فَارس فِي كتاب مآخذ الْعلم بالآية على الْكِتَابَة فَجعل كِتَابَة الدّين فِي أَجله وَكتبه من الْقسْط عِنْده وَجعل ذَلِك قيَامًا للشَّهَادَة ونفيًا للارتياب»[٤].

سابعًا: قال تعالى: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ﴾ [البقرة: ١٣٢].

وفيها تأصيل معنى الوصيّة، وقد عرّفها ابن الصلاح بقوله: «بِأَنْ يُوصِيَ الرَّاوِي بِكِتَابٍ يَرْوِيهِ عِنْدَ مَوْتِهِ، أَوْ سَفَرِهِ لِشَخْصٍ»[٥].

ثامنًا: قال تعالى: ﴿أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

تقدمت آية الدَّين، وفيها إشارة إلى التأصيل الشرعي للإملاء فقد أمر الله ﷻ أن يُملي المَدين على الكاتب ما في ذمته من الدَّيْن، ويكون ما كتبه الكاتب وثيقةً يُعتمد عليها ويثبت بها الحق، وكذلك إملاء الحديث، يُملي المحدّث على السّامع، ثمّ يكون ما كتبه عنه أصلًا يَعتمد عليه ويَروي منه[٦]. قال الزركشي: «يُقَال أمليت الْكتاب إملاء وأمللت إملالا جَاءَ الْقُرْآن بهما جَمِيعًا قَالَ تَعَالَى: ﴿فليملل﴾»[٧].

تاسعًا: قال تعالى: ﴿قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ

(١) محمد البخاري، الجامع الصحيح: كتاب العلم، ج: ١، ص: ٢٢.
(٢) محمد بن جمال الدين الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ج: ٣، ص: ٤٨٤-٤٨٥، وانظر: التسوية بين صيغة حدثنا وأخبرنا؛ البغدادي، الكفاية، ص: ٣٠٩.
(٣) أبو عمرو ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص: ١٧٣، وانظر: عمر بن موفق النشوقاتي، علم رواية الحديث، ص: ٥٠٧.
(٤) محمد بن جمال الدين الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ج: ٣، ص: ٥٦٤، ويدخل في ذلك كتب الأنبياء، وكذلك آية المداينة.
(٥) أبو عمرو ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص: ١٧٧، وانظر: عمر بن موفق النشوقاتي، علم رواية الحديث، ص: ٥٠١.
(٦) عمر بن موفق النشوقاتي، علم رواية الحديث، ص: ٢٩٧.
(٧) محمد بن جمال الدين الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ج: ٣، ص: ٦٤٨، وانظر: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث، ج: ٣، ص: ٢٤٨.

الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١].

قال الطوفي: «فيه مستدل لمن اشترط في صحة الرواية إقرار الشيخ بأنَّ يُقال له: حدثكم فلان أو سمعتم، فيقول: سمعت. أو: نعم، وهو مذهب من شدد في الرواية، والصحيح أنه متى علم إقراره بالسماع ونحوه بنص منه أو قرينة جازت الرواية»[(١)].

الوجه الثاني: دلالة القرآن الكريم على كتابة الحديث:

قال تعالى: ﴿قَالَ عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ [طه: ٥٢].

قال الزركشي: «وَقَالَ أَبُو الْمليح الرقي: يعيبون علينا أَن نكتب الْعلم أَو ندونه وَقد قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ علمهَا عِنْد رَبِّي فِي كتاب﴾»[(٢)].

الوجه الثالث: دلالة القرآن الكريم على صفة رواية الحديث من الأصل وإصلاح الخطأ:

قال تعالى: ﴿وَاللهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

استدلَّ بها على جواز إلحاق الساقط من السند أو المتن ممّا هو معلومٌ؛ لأن هذا نيّته الإصلاح لا الإفساد[(٣)].

الوجه الرابع: دلالة القرآن الكريم على صفة رواية الحديث بالمعنى:

أشارت آياتٌ قرآنيّة إلى جواز رواية الحديث بالمعنى، وذلك بأن يُروى حديث آخر متفق في المعنى واحد واللفظ مختلف، قال الزركشي: «إِذا أَرَادَ رِوَايَة مَا سَمعه على مَعْنَاهُ دون لَفظه، والأصحّ جواز أن يعدل عن اللفظ إلى معناه، واحتجّ حمّاد بن سلمة بإخبار الله ﷻ بألفاظٍ مختلفة في معنى واحد عن قصص الأنبياء في القرآن الكريم»[(٤)]، والأمثلة في كتاب الله كثيرة، سأكتفي ببعضها للتمثيل والتدليل على هذه المسألة.

أولًا: قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥].

قال القصّاب: «حجّة في اختصار الكلام، وإشارة إلى المعنى، لإحاطة العلم بأنهما لم ينهيا عن الدنو، إنما نهيا عن أكلها، فلمّا لم يُوصل إلى الأكل إلا بالاقتراب منها استغنى – والله أعلم – به من ذكر الأكل»[(٥)].

---

(١) نجم الدين الطوفي، الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، ص: ١٤٢.

(٢) محمد بن جمال الدين الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ج: ٣، ص: ٥٦٢.

(٣) عبد الكريم الخضير، حاشية على اختصار علوم الحديث، ص: ٣٤٨.

(٤) محمد بن جمال الدين الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ج: ٣، ص: ٦٠٨ بتصّرف، وانظر: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث، ج: ٣، ص: ١٤٤.

(٥) محمد بن علي القصّاب، النكت الدالة على البيان، ج: ١، ص: ١٠٨، وانظر: الزجّاج، معاني القرآن، ج: ١، ص: ١١٤؛ وابن عطيّة، المحرر الوجيز، ج: ١، ص: ١٨٤.

ثانيًا: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ﴾ [الأنفال: ١٥].

قال القصّاب: «دليلٌ على اختصار الكلام والإشارة إلى المعنى، إذ النهي عن تولية الأدبار مقصودٌ لا محالة به الهزيمة والفرار، لا أنه نهى أحدًا أن يولّي كافرًا ظهره، وهو مريد لقتاله ناوي الإقبال عليه»(١).

ثالثًا: قال تعالى: ﴿فَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾ [الحج: ٤٥].

قال القصّاب: «حجة واضحة في اختصار الكلام، والاستغناء بما يدلّ عليه لسياقه عن الإفصاح بالمشار إليه، لأن القرية لم تكن ظالمة ولا مأخوذة إنما المراد بها أهلها»(٢).

الوجه الخامس: دلالة القرآن الكريم على الحديث المتواتر والعزيز وخبر الواحد:

أشارت آياتٌ قرآنيّة إلى أنواع الحديث باعتبار عدد طرقه. وذلك من خلال الآيات الآتية:

أولًا: قال تعالى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ﴾ [يس: ١٤].

وفيه تعلّق في إبراز مفهوم العزيز عند المحدّثين، أيّ التعزيز بالرواية(٣).

ثانيًا: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا﴾ [المؤمنون: ٤٤].

يدخل في مبحث المتواتر من حيث مفهومه اللغوي، فقد شابه تتابع الرّسل من الله ﷻ تتابع الطرق لإثبات حديث عن النبي ﷺ(٤).

ثالثًا: قال تعالى: ﴿فَقَالُوا أَبَشَرًا مِنَّا وَاحِدًا نَتَّبِعُهُ إِنَّا إِذًا لَفِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ﴾ [القمر: ٢٤].

قال القصّاب: «حجة واضحة في قبول خبر الواحد العدل، وردّ على من يردّه؛ لأن ثمود - مع بشريّة صالح - أنكروا وحدته فكذّبوه لذلك، والله أعلم»(٥).

(١) محمد بن علي القصّاب، النكت الدالة على البيان، ج: ١، ص: ٤٦٤.
(٢) المصدر السابق، ج: ٢، ص: ٣٣٢.
(٣) عبد الله شعبان، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، ص: ٦٠٥.
(٤) المصدر السابق، ص: ٥٩٨، وانظر: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث، ج: ٤، ص: ١٥.
(٥) محمد بن علي القصّاب، النكت الدالة على البيان، ج: ٤، ٢٠٨، وانظر: نجم الدين الطوفي، الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، ص: ٢٧٨.

الوجه السادس: دلالة القرآن الكريم على مختلف الحديث:

قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

تُشير هذه الآية إلى أنّه لا يمكن وقوع الاختلاف بين دليلين شرعيين من عند الله؛ لأن الله أنزله بعلمه سبحانه وتعالى، وتؤكّد درء الاختلاف المتوهّم عن الأحاديث النبويّة، وهذا ما يطلق عليه في علوم الحديث بمختلف الحديث، وبهذا رَسَم علماء الحديث المنهج لدفع الاختلافات المتوهّمة بين النصوص النبويّة، قال الشاطبي: «لا تضاد بين آيات القرآن ولا بين الأخبار النبوية ولا بين أحدهما مع الآخر، بل الجميع جار على مهيع واحد ومنتظم إلى معنى واحد»[(١)]، وقال ابن القيّم: «فصلواتُ الله وسلامه على من يصدِّقُ كلامُه بعضُه بعضًا، ويشهدُ بعضُه لبعض، فالاختلافُ والإشكالُ والاشتباهُ إنما هو في الأفهام، لا فيما خرجَ من بين شفتيه من الكلام»[(٢)].

الخاتمة

أحمد الله على إتمام هذا البحث، وقد اشتمل على ما كانت دلالته ظاهرة أو استنباطيّة، وأسال الله أن ينفع به ويبارك في الجهود المبذولة في خدمة السّنة النبويّة على الوجه اللائق بها.

أهمّ النتائج:

في ختام هذا البحث أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها مقتصرًا على أبرزها، وهي:

١- اشتملت الآيات القرآنيّة على الأصول الكلية لعلوم الحديث التي انطلق منها الصحابة والمحدثون من بعدهم.

٢- التأكّيد على متانة قواعد المحدثين وتأصيلها من رب العزّة، وهي تُحقق صِدق التنزيل بقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾، وما جاء في هذا البحث يتضمن توضيح وجه من أوجه حفظ الله لدينه، وسنة نبيّه.

٣- لا يمكن لمشكك مستشرقًا كان أو غيره التشكيك في دقة منهجيّة المحدثين للحفاظ على السنّة النبويّة، فالحقيقة أنّ منهج المحدثين منهج أصيلٌ مستمد من القرآن الكريم.

٤- الأنواع الحديثية أو الآداب المرعية التي جاءت فيها نصوصٌ من كتاب الله هي آكدُ في العمل بها والحرص عليها.

(١) إبراهيم بن موسى الشاطبي، الاعتصام، ج: ٢، ص: ٨٢٢.
(٢) محمد بن أبي بكر ابن القيم، مفتاح دار السعادة، ج: ٣، ص: ١٥٩٦.

٥- تنوعت دلالة القرآن الكريم للعلوم الحديثيّة إلى نوعين: دلالة صريحة، ودلالة استنباطيّة، وآية الحجرات هي العمدة في اشتراط العدالة في الرّواة.

٦- ظهر في هذا البحث شموليّة دلائل القرآن الكريم في مختلف أنواع علوم الحديث، مثل: حفظ السّنّة وبيانها، واشتراط العدالة والضبط، والحديث المردود وبعض أنواعه، وآداب طلاب الحديث واتصال الإسناد، والمذاكرة بين المحدثين، وبعض أقسام التّحمّل والأداء، وصفة رواية الحديث، وغيرها من الأنواع الحديثيّة.

التوصيات:

أُوصي معلمي علوم الحديث ومصطلحه أن يصدروا شرح الأنواع ببيان التأصيل القرآني لهذه الأنواع مع كلّ نوعٍ تضمن تأصيلُ آية في كتاب الله.

المصادر والمراجع

أولًا: المصادر والمراجع العربية:

أبو شُهبة، محمد بن محمد بن سويلم، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، (بيروت: دار الفكر العربي، د.ت).

الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (مصر: السعادة بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م).

الأشقر، محمّد سليمان، زُبدة التفسير، (الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م).

القرطبي، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، (بيروت: دار الآفاق الجديدة، د.ت).

البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (جدة: دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ).

البغدادي، أبو بكر الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحان، (الرياض: مكتبة المعارف).

ـــــــ، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبوعبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، (المدينة المنورة: المكتبة العلمية).

ـــــــ، شرف أصحاب الحديث، تحقيق: محمد سعيد خطي اوغلي، (أنقرة: دار إحياء السنة النبوية، د.ت).

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٣، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م).

الجديع، عبد الله بن يوسف، تيسيرُ علم أصول الفقه، مؤسسة الريان، (بيروت: لبنان، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م).

ـــــــ، تحرير علوم الحديث، (بيروت: مؤسسة الريّان، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م).

الجويني، إمام الحرمين، أبو المعالي، البرهان في أصول الفقه، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م).

الحكمي، الشيخ حافظ، دليل أرباب الفلاح لتحقيق فن الاصطلاح، تحقيق: خالد بن قاسم الردادي، (المدينة النبوية: مكتبة الغرباء الأثريّة، ط١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م).

الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، شرح علل الترمذي، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، (الأردن: مكتبة المنار- الزرقاء، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م).

حيّاني، محمد بن عبد الله، لمحات في دقة المحدثين المنهجيّة للحفاظ على السّنّة النبويّة، (الرياض: مكتبة الرشد، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م).

الخضير، عبد الكريم، حاشية على اختصار علوم الحديث، (المملكة العربية السعودية: دار معالم السنن، ودار ابن الجوزي، ط١، ١٤٣٨هـ).

الرازي، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر، الجرح والتعديل، (بيروت: دار الفكر، مصورة عن طبعة مجلس دائرة المعارف، ١٣٧١هـ/ ١٩٥٢م).

الرامهرمزي، أبو محمد، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، (بيروت: دار الفكر، ط٣، ١٤٠٤هـ).

الزركشي، محمد بن جمال الدين، النكت على مقدمة ابن الصّلاح، تحقيق: زين الدين العابدين بن محمّد بلا فريج، (الرياض: مكتبة أضواء السّلف، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م).

السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، تحقيق: علي حسين علي، (مصر: مكتبة السنة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م).

سعيد، عبد الجبار، دور العقل في التعامل مع السنة النبوية في سلسلة الرواة والنص والدلالة، مجلة البيان: مجلة دراسات القرآن والحديث، المجلد ١٨، عام ٢٠٢٠م.

سعيد، همّام عبد الرحيم، الفكر المنهجي عند المحدثين، (الرياض: بيان مركز البحوث والدراسات، ط١، ١٤٣٣ه).

السلفي، محمد لقمان، اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندًا ومتنًا، (الرياض: دار الداعي، ط٢، ١٤٢٠هـ).

السيوطي، جلال الدين، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، (الرياض: دار طيبة).

شعبان، عبد الله، التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، (القاهرة: دار السلام، ط٢، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

الشهرزوري، تقي الدين ابن الصلاح أبو عمرو، مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، سوريا: دار الفكر، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م).

الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، (الرياض: دار الخاني، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م).

الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله التركي، (بيروت: دار هجر للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م).

الطوفي الصرصري، سليمان بن عبد القوي بن عيد الكريم، الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، (بيروت – لبنان: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م).

عبد العاطي، محمد عبد اللطيف، إدراك المعاني الكلية في القرآن الكريم، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة قطر، المجلد ٣٥، عدد ١، ٢٠١٧م.

عِتر، نور الدين، منهج النقد في علوم الحديث، (دمشق: دار الفكر، ط٣، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م).

العثمان، حمد بن إبراهيم، المحرر في مصطلح الحديث، (الكويت: مكتبة أهل الأثر، ط٢، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م).

العسقلاني، أحمد بن علي حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، (الرياض: مطبعة سفير بالرياض، ط١، ١٤٢٢هـ).

العوني، الشريف حاتم بن عارف، المنهج المقترح لفهم المصطلح، دراسة تأريخيّة تأصيليّة، (الرياض: دار الهجرة، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م).

القرشي، أبو الفداء ابن كثير، اختصار علوم الحديث، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢).

القصّاب، الإمام محمد بن علي الكرجي، نكت القرآن الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، تحقيق: علي بن غازي التويجري، وآخرون، (المملكة العربية السعودية: دار ابن القيّم ودار ابن عفّان، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م).

المزي، أبو الحجاج، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م).

المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى، آثَار الشّيخ العَلّامَة عَبْد الرّحمن بْن يحْيَي المُعَلّمِيّ، اعتنى به: مجموعة من الباحثين، منهم: المدير العلمي للمشروع عَلِي بْن مُحَمَّد العِمْرَان، (مكة المكرمة: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع ط١، ١٤٣٤هـ).

النشوقاتي، عمر بن موفّق، علم رواية الحديث تأصيله ومراحله وطرائقه وقضاياه المعاصرة، دار البشائر الإسلاميّة، بيروت: لبنان، ط١، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨م).

النعيمي، حمزة أبو الفتح بن حسين قاسم، المنهج العلمي للتعامل مع السنّة النبوية عند المحدثين، (الأردن: دار النفائس، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م).

النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، تهذيب الأسماء واللغات، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، (بيروت: دار الكتب العلمية د.ت).

النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، ترقيم وتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء الكتب العربية، توزيع دار الكتب العليمة، د. ت).

النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم المعروف بابن البيّع، المدخل إلى كتاب الإكليل، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، (الإسكندرية: دار الدعوة، د.ت).

الوادعي، مقبل بن هادي، المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح، (القاهرة: الناشر أم القرى للطباعة، د.ت).

ثانيًا: المصادر والمراجع الأجنبية:

References

ʿAbd ʾAl-ʿĀṭī, Muḥammad ʿAbd ʾAl-Laṭīf, ʾIdrāk ʾAl-Maʿānī ʾAl-Kulliyya Fī ʾAl-Qurʾān ʾAl-Karīm, (In Arabic*), Journal of College of Sharia and Islamic Studies*, Qatar University, 2017, Vol.35, Issue1, Qatar University.

Abū Shuhbah, Muḥammad b. Muḥammad b. Suwaylim, *ʾAl-Wasīṭ Fī ʿUlūm Wa Muṣṭalaḥ ʾAl-Ḥadīth*, (In Arabic), (Beirut: Dār ʾAl-Fikr ʾAl-ʿArabī), n. d.

ʾAl-ʾAndalusī ʾAl-Qurṭubī, ʾAbū Muḥammad b. ʾAḥmad b. Saʿīd b. Ḥazm, *ʾAl-ʾIḥkām Fī ʾUṣūl ʾAl-ʾAḥkām*, (In Arabic), ed. ʾAḥmad Muḥammad Shākir, (Beirut: Dār ʾAl-ʾĀfaq ʾAl-Jadīda), n.d.

Al-ʾAṣbahānī, ʾAbū Nuʿaym ʾAḥmad b. ʿAbduAllāh, *Ḥilyat ʾAl-ʾAwliyāʾ Wa Ṭabaqāt ʾAl-ʾAṣfiyāʾ*, (In Arabic), (Misr: Dār ʾAl-Saʿāda, 1974), n.d.

Al-ʾAshqar, Muḥammad Sulaymān, *Zubdat ʾAl-Tafsīr*, (In Arabic), (Kuwait: Wizārat ʾAl-ʾAwqāf Wa ʾAl-Shuʾūn ʾAl-ʾIslāmiyyah, 1988), 2nd ed.

Al-ʿAsqalānī, ʾAḥmad b. ʿAlī, b. Ḥajar, *Nuzhat ʾAl-Naẓar Fī Tawḍīḥ Nukhbat ʾAl-fikar*, (In Arabic), ed. ʿAbdullāh ʾAl-Ruḥaylī, (Riyadh: Maṭbaʿat Safīr, 1422 Hijrī) 1st ed.

Al-ʿAwnī, ʾAl-Sharīf Ḥatim b. ʿĀrif, *ʾAl-Manhaj ʾAl-muqtaraḥ Li Fahm ʾAl-Muṣṭalaḥ*, (Riyadh: Dār ʾAl-Hijra, 1996), 1st ed.

Al-Baghdādī, ʾAbū Bakr ʾAl-Khaṭīb, *ʾAl-Jāmiʿ Li ʾAkhlāq ʾAl-Rāwī Wa ʾĀdāb ʾAl-Sāmiʿ*, (In Arabic), ed. Maḥmūd ʾAl-Ṭaḥḥān, (Riyadh: Maktabat ʾAl-Maʾārif), n.d.

———, *Al-Kifāyah Fī ʿIlm ʾAl-riwāyah*, (In Arabic), ed. ʾAbū ʾAbdullāh ʾAl-Sūrqī, & ʾIbrāhīm Ḥamdī ʾAl-Madanī, (Al-Madīna Al-Munwwara: Maktabah ʾAl-ʿIlmiyya), n.d.

———, *Sharaf ʾAṣḥāb ʾAl-Ḥadīth*, (In Arabic), ed. Muḥammad Saʿīd Khaṭī ʾŪghlī, (ʾAnqara: Dār ʾIḥyāʾ ʾAl-Sunna ʾAl-Nabawiyya), n.d.

Al-Bayhaqī, ʾAḥmad b. ʾAl-Husayn b. ʿAlī b. Mūsā, *ʾAl-Sunan ʾAl-Kubrā,* (In Arabic), ed. Muḥammad ʾAbd ʾAl-Qādir ʿAṭā Beirut: Dār ʾAl-Kutub ʾAl-ʿIlmiyya, 2003), 3rd ed.

Al-Bukhārī, Muḥammad b. ʾIsmāʿīl, *ʾAl-Jāmiʿ ʾAl-musnad ʾAl-Ṣaḥīḥ ʾAl-mukhtaṣar Min ʾUmūr Rasūl ʾAllāh (SAW) Wa Sunanihī Wa ʾAyyāmih,* (In Arabic), ed. Muḥammad Zuhīr b. Nasir ʾAl-Nasir (Jeddah: Dār Ṭawq ʾAl-Najāh, 1422 Hijrī), 1st ed.

Al-Bustī, Muḥammad b. Ḥibbān b. ʾAḥmad b. Ḥibbān, *ʾAl-Majrūḥīn Min ʾAl-Mūḥaddithīn*, (In Arabic), ed. Ḥamdī ʿAbd ʾAl-Majīd ʾAl-Salafī (Riyādh: Dār ʾAl-Ṣumayʿī, 2000) 1st ed.

Al-Ḥakamī, Ḥafiẓ, *Dalīl ʾArbab ʾAl-Falāḥ Li-Taḥqīq Fann ʾAl-ʾIṣṭilaḥ*, (In Arabic), ed. khālid b. Qāsim ʾAl-Raddādī, (ʾAl-Madīna ʾAl-Munawwara: Maktabat ʾAl-Ghurabā' ʾAl-ʾAthariyya, 1993), 1st ed.

Al-Ḥanbalī, Zaīn ʾAl-Dīn ʿAbd ʾAl-Raḥmān b. ʾAḥmad b. Rajab, *Sharḥ ʿIlal ʾAl-Tirmidhī*, (In Arabic), ed. Hammām ʿAbd ʾAl-Raḥīm Saʿīd (Zarqā': Maktabat ʾAl-Manār, 1987) 1st ed.

Al-Judayʿ, ʾAbdallāh b. Yūsuf, *Taysīr ʿIlum ʻUṣūl ʾAl-Fiqh*, (In Arabic), (Beirut: Muʾassasat ʾAl-Rayyān 1997), 1st ed.

———, *Taḥrīr ʿUlūm ʾAl-Ḥadīth*, (In Arabic), (Beirut: Muʾassasat ʾAl-Rayyān 2003), 1st ed.

ʾAl-Juwaynī, ʾImām ʾAl-Ḥaramayn ʾAbū ʾAl-maʿālī, *ʾAl- Burhān Fī ʾUṣūl ʾAl-Fiqh*, (In Arabic), ed. Ṣalāḥ b. Muḥammad b. ʿUayḍa, (Beirut: Dār ʾAl-Kutub ʾAl-ʿIlmīyya, 1997), 1st ed.

Al-Khuḍīr, ʿAbd ʾAl-Karīm, *Ḥāshia ʿLa ʾIkhtiṣār ʿUlūm ʾAl-Ḥadīth,* (In Arabic), (Riyadh: Dār Mʿālim ʾAlsunna, Wa Dār ʾIbn ʾAl-Jawzī, 1438 Hijrī), 1st ed

Al-Mizzī, ʾAbū ʾAl-Ḥajjāj, *Tahdhīb ʾAl-Kamāl Fī ʾAsmā' ʾAl-Rijāl,* (In Arabic), ed. Bashshār ʿAwwād Maʿrūf, (Beirut: Muʾassasat ʾAl-Risāla, 1983), 1st ed.

Al-Naysābūrī, ʾAbū ʿAbdullāh ʾAl-Ḥākim, *ʾAl-Madkhal ʾIla Kitāb ʾAl-ʾIklīl*, (In Arabic), ed. Fuʾād ʾAbd ʾAl-Munʿim ʾAḥmad, (Alexandria: Dār ʾAl-Daʿwa). n.d.

ʾAl-Naysābūrī, ʾAbū ʾAl-Ḥusayn Muslim b. ʾAl-Ḥajjāj, *ʾAl-Musnad ʾAl-Ṣaḥīḥ ʾAl-Mukhtaṣar,* (In Arabic), ed. Muḥammad Fuʾād ʿAbd ʾAl-Baqī, (Beirut: Dār ʾAl-Kutub ʾAl-ʿIlmiyya), n.d.

Al-Nuʿaymī, Ḥamza ʾAbū ʾAl-Fatḥ, *ʾAl-Manhaj ʾAl-ʿIlmī Li ʾAl-Taʿāmul Maʿ ʾAl-Sūnna ʾAl-Nabawiyya ʿInd ʾAl-Muḥaddithīn,* (In Arabic), (Jordan: Dār ʾAl-Nafāʾis, 1999), 1st ed.

Al-Nushūqātī, ʿUmar b. muwaffaq, *ʿIlm Riwāyat ʾAl-Ḥadīth Taʾṣīluh Wa Marāḥiluh Wa Ṭarāʾiqu Wa Qaḍāyāh ʾAl-Muʿāṣira*, (Beirut: Dār ʾAl-Bashāʾir ʾAl-ʾIslāmiyya, 2018), 1st ed.

Al-Qurashī, ʾAbū ʾAl-Fidā' ʾIbn Kathīr, *ʾIkhtiṣār ʿUlūm ʾAl-Hadīth*, (In Arabic), ed. ʾAḥmad Muḥammad Shākir (Beirut: Dār ʾAl-Kutub ʾAl-ʿIlmiyya), 2nd ed.

Al-Rāmahurmuzī, ʾAbū Muḥammad, *ʾAl-Muḥaddith ʾAl-Fāṣil Byna ʾAl-Rāwī Wa ʾAl-Wāʿī,* (In Arabic), ed. Muḥammad ʿAjāj ʾAl-khaṭīb, (Beirut: Dār ʾAl-Fikr, 1404 Hijrī) 3rd ed.

Al-Rāzī, ʿAbd ʾAl-Raḥmān b. Muḥammad b. ʾIdrīs b. ʾAl-Mundhir, *ʾAl-Jarḥ Wa ʾAl-Taʿdīl*, (In Arabic), (Beirut: Dār ʾAl-Fikr, 1952) n.d.

Al-Sakhāwī, Shams ʾAl-Dīn Muḥammad b. ʿAbd ʾAl-Raḥmān, *Fatḥ ʾAl-Mughīth Bi Sharh ʾAlfiyyat ʾAl-Ḥadīth*, (In Arabic), ed. ʿAlī Husain ʿAlī, (Misr: Maktabat ʾAl-Sunna, 2003) 1st ed.

Al-Salafī Muḥammad Luqmān, *ʾIhtimām ʾAl-Muḥaddithīn, Bi-Naqd ʾAl-Ḥadīth Sanadan Wa Matnan*, (In Arabic), (Riyadh: Dār ʾAl-Dāʿī, 1420 Hijrī), 2nd ed.

Al-Shahrzūrī, ʾAbū ʿAmr ʾIbn ʾAl-Salāḥ, *Muqaddimit ʾIbn ʾAl-Salāḥ,* (In Arabic), ed. Nūr ʾAl-Dīn ʿItir, (Beirut: Dār ʾAl-Fikr ʾAlmuʿāṣir, 1986), n.d.

Al-Shaybānī, ʾAḥmad b. Ḥanbal, *ʾAl-Musnad*, (In Arabic), ed. Shuʿaib ʾAl-ʾArnaʾūṭ, (Beirut: Muʾassasat

'Al-Risāla, 2001), 1st ed.

Al-Sulamī, ʿIāḍ b. Namī b. ʿawaḍ, *'Uṣūl 'Al-Fiqh Alladhī Lā Yasaʿu 'Al-Faqīh Jahluh,* (In Arabic), (Riyadh: Dār 'Al-Tadmuriyya, 2005), 1st ed

Al-Suyūṭī, Jalal 'Al-Dīn, *Tadrīb 'Al-Rāwī*, (In Arabic), ed. Naẓar Muḥammad 'Al-Firyābī, (Riyadh: Dār Ṭayba), n. d.

Al-Ṭabarī, Muḥammad b. Jarīr, *Jāmiʿ 'Al-Bayān Fī Ta'wīl 'Al-Qur'ān,* (In Arabic), ed. ʿAbdullāh 'Al-Turkī, (Beirut: Dār Hajar, 2001), 1st ed.

Al-Ṭaḥāwī, 'Abū Jaʿfar, *Sharḥ Mushkil 'Al-'Āthār*, (In Arabic), ed. Shuʿaib 'Al-'Arna'ūṭ, (Beirut: Mu'assasat 'Al-Risāla, 1994), 1st ed.

Al-ʿUthmān, Ḥamad b. 'Ibrāhīm, *'Al-Muḥarrar Fī Muṣṭalaḥ 'Al-Ḥadīth*, (In Arabic), (Kuwait: Maktabat 'Ahl 'Al-'Athar, 2011), 2nd ed.

Al-Wādiʿī, Muqbil b. Hādī, *'Al-Muqtaraḥ Fī 'Ajwibat Baʿḍ 'As'ilat 'Al-Muṣṭalaḥ,* (Cairo: 'Umm 'Al-Qura) n.d.

Al-Zarkashī, Muḥammad b. Jamāl 'Al-Dīn, *'Al-Nukat ʿAlā Muqaddimat Ibn 'Al-Ṣalaḥ,* (In Arabic), ed. Zayn 'Al-ʿĀbidīn b. Muḥammad Bilā Furayj, (Riyadh: Maktabat 'Aḍ wā' 'Al-Salaf, 1998) 1st ed.

Ḥayyānī, Muḥammad b. ʿAbduallāh, *Lamaḥāt Fī Diqqat 'Al-Muḥaddithīn 'Al-Manhajiyya Li-Ḥifẓ 'Al-Sunna 'Al-Nabawiyya*, (In Arabic), (Riyadh: Maktabat 'Al-Rushd, 2008), 1st ed.

Ibn Manẓūr, Muḥammad b. Makram b. ʿAlī, *Lisān 'Al-ʿArab* ,(In Arabic), (Beirut: Dār Ṣādir, 1414 Hijrī), 3rd ed.

ʿItir, Nūr 'Al-Dīn, *Manhaj 'Al-Naqd Fī ʿUlūm a'Al-Ḥadīth*, (Damascus: Dār 'Al-Fikr, 1997), 3rd ed.

Saʿīd, ʿAbd 'Al-Jabbār, Dawr 'Al-ʿAql Fī 'Al-Taʿāmul Maʿ 'Al-Sunna 'Al-Nabawiyya Fī Silsilat 'Al-Ruwā Wa 'Al-Naṣ Wa 'Al-Dilāla, (In Arabic), *Al-Bayan: Journal of Qur'an and Hadith Studies,* 2020, Vol.18.

Saʿīd, Hammām ʿAbd 'Al-Raḥīm, *'Al-Fikr 'Al-Manhajī ʿind 'Al-Mūḥaddithīn*, (In Arabic), (Riyadh: Bayān Markaz 'Al-Buḥūth Wa 'Al-Dirāsāt, 1433 Hijrī), 1st ed

Shaʿbān, ʿAbduallāh, *'Al-Ta'ṣīl 'Al-Sharʿī Li Qawāʿid 'Al-Muḥaddithīn,*(In Arabic), (Cairo: Dār 'Al-Salām, 2008) 2nd ed.